



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 20 أوت 1955 - سكيكدة



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

عنوان المذكرة:

أثر الرقابة الجبائية على الحصيلة الجبائية

دراسة حالة بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة (CPI) للفترة (2019 - 2022)

مذكرة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية والمحاسبة

تخصص: محاسبة وجبائية معمقة

تحت إشراف:

د. قواسمية هبة

من إعداد الطالبتين:

- د. بوب أميرة

- كعرار ندى

أعضاء لجنة المناقشة:

الصفة	الجامعة	الرتبة	لقب واسم الأستاذ
رئيسا	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	أستاذ محاضر	د. بورفيس هدى
مشرفا	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	أستاذ محاضر	د. قواسمية هبة
ممتحنا	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	أستاذ مساعد	د. بوبصع ناصر

السنة الجامعية: 2023-2024.





الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 20 أوت 1955 - سكيكدة



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة
عنوان المذكرة:

أثر الرقابة الجبائية على الحصيلة الجبائية

دراسة حالة بمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة (CPI) للفترة (2019 - 2022)

مذكرة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية والمحاسبة
تخصص: محاسبة وجبائية معمقة

تحت إشراف:

د. قواسمية هبة

من إعداد الطالبتين:

- دّوب أميرة

- كعرار ندى

أعضاء لجنة المناقشة:

الصفة	الجامعة	الرتبة	لقب واسم الأستاذ
رئيسا	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	أستاذ محاضر	د. بورفيس هدى
مشرفا	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	أستاذ محاضر	د. قواسمية هبة
مناقشا	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	أستاذ مساعد	د. بوصبع ناصر

السنة الجامعية: 2023-2024.



تعهد

أنا الممضي أسفله الطالب (ة): ذوب أميرة

تاريخ الميلاد 07 05 2000 ب سكيكدة /ولاية: سكيكدة

عنوان الإقامة: حي صالح بوالجزوة عمارة 6 رقم 6

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير / قسم: العلوم المالية والمحاسبية

التخصص: محاسبة وجباية معدنة

رقم التسجيل: 36000 872

وفي يوم: / /

أصبح بأن مذكرة الماستر الموسومة بـ:

أثر الرقابة الجبائية على الحصول الجبائية

السنة الجامعية: 2024 / 2023

تمت تحت اشراف الاستاذ(ة)/الدكتور(ة):

إسم ولقب المشرف: قواسية هبة

أقر أنها عمل أصيل لي وحدي، وأنها خالية من أي شكل من أشكال السرقة العلمية، وأتحمل كامل المسؤولية القانونية والأخلاقية لما ورد في المذكرة. وأن هذه المذكرة لم يسبق تقديمها في أي عمل بأي شكل من الأشكال كاملة أو جزء منها. وأنهد انني التزمت فيها بأساليب التوثيق المعتمدة والسليمة الضامنة لحقوق الملكية الفكرية لأصحابها الأصليين.

وفي حال الاخلال بأي شرط من شروط التعهد، التزم بكل المناوبات والإجراءات التي سنتخذها الكلية.

المصادقة

[Signature]



الاسم واللقب والتوقيع للطالب

أميرة ذوب

بن (البنات) 681866

ص 151

2023

من المكلف بالمسيرات بطلوع سكيكدة

وبتوقيع من لكل اقليمي

تعد الاستمارة من قبل الطالب وتقدم لرئيس القسم مع نسخة عنها لدى مدير الادارة

بمسئولية خراف

ملاحظة هامة:



تعهد

أنا المضي أسفله الطالب (ة): كبرار ندى

تاريخ الميلاد 1/01/2001 لـ سكيكدة ولاية: سكيكدة

عنوان الإقامة: حي 1800 حسن بن حمارة باب 04

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير / قسم: العلوم المالية والمحاسبية

التخصص: محاسبة وجباية ضريبة

رقم التسجيل: 36001055

وفي يوم: / /

أصبح بأن مذكرة الماستر الموسومة بـ:

التي إلى غاية الجاهزية على الدرسية الجاهزية

السنة الجامعية: 2023 / 2024

تمت تحت اشراف الاستاذ(ة)/الدكتور(ة):

إسم ولقب المشرف: قواسمية صبة

أقر أنها عمل أصيل لي وحدي، وأنها خالية من أي شكل من أشكال السرقة العلمية، وأتحمل كامل المسؤولية القانونية والأخلاقية لما ورد في المذكرة. وأن هذه المذكرة لم يسبق تقديمها في أي عمل بأي شكل من الأشكال كاملة أو جزء منها. وأنعهد أنني التزمت فيها بأساليب التوثيق المعتمدة والسليمة الضامنة لحقوق الملكية الفكرية لأصحابها الأصليين.

وفي حال الإخلال بأي شرط من شروط التعهد، التزم بكل المتابعات والإجراءات التي سنتخذها الكلية

طبقا للمرسوم رقم 77141 المتضمن
للتصديق على التوقعات لاسيما التوقيع
على الأوراق التي سنتخذها الكلية
بمصر مضمون الوثيقة (6)

عدد الأوراق: 112962310

المصادقة

كبرار ندى


الإسم واللقب والتوقيع للطالب كبرار ندى

كبرار ندى

كبرار ندى
على التوقيع
2024 جوان



ملاحظة هامة:
تعد الاستمارة من قبل الطالب وتقدم لرئيس القسم بعد المصادقة عليها لئلا يسلم لأهل



السنة الجامعية: 2023 / 2024

شهادة الترخيص بإيداع مذكرة ماستر أكاديمي لدى المكتبة

أنا الممضي أسفله الأستاذ: **حواشية كريمة**؛ الرتبة العلمية: **أستاذ محاضر تسع أ-**
المشرف على مذكرة الماستر والموسومة بـ: " **أثر الرقابة الجبائية على الخصيلة الجبائية**
والموسومة بـ: " **دراسة حالة "بامركز الحواري لقراءت سكرتيرة CPI**
من إنجاز الطالب: **دوب أميرة** والطالب: **محمد بندي**
كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير (جامعة 20 أوت 1955 - سكيكدة)؛

القسم: **العلوم المالية والمحاسبية**
التخصص: **محاسبة و جبائية عميقة**
تاريخ المناقشة: **2023/06/29**

أشهد أن الطالب (ة) قد قام بالتعديلات والتصحيحات المطلوبة من طرف لجنة المناقشة، وأن المطابقة بين النسخة
الورقية والنسخة الإلكترونية قد استوفت جميع شروطها. وبإمكانه إيداع النسخ الورقية والإلكترونية.
سكيكدة في:



تأشيرة الأستاذ المشرف

حواشية كريمة
[Signature]

ملاحظة هامة: لا تقبل أي شهادة من دون توقيع ومصادقة.

الإهداء

إلى أمي وأبي أعلم أن الكلمات لا تساوي شيء أمام كل ما فعلتموه لأجلي.
أمي كلمة قصيرة وحروفها قليلة لكن تحتوي على أكبر معاني الحب والوفاء والتضحية والحنان
أنت بؤرة النور التي عبرت بي نحو الآمال الجميلة
أمي مهما حاولت أن أرد لها جميل لا يساوي ثمن ما فعلته لأجلي هي عوني في دنيا وسبب
نجاحي وأيضاً سبب دخولي الجنة
أمي لا يوجد شخص أعظم منها فيا ربي احفظها لي.
أبي الذي يحب لي أكثر ما يحب لنفسه
إلى أبي الغالي أهديك وأقاسمك فرحتي اليوم على الرغم من أنني لم أتقاسم معك التعب والعناء
ربيتني وعلمتني بفضل الله فأشكرك من أعماق قلبي ويا ربي احفظه لي.
إلى زوجي الغالي يا قطعة من قلبي يا سندي وعزتي أنت أعلى من روحي
إنك دعوة أمي الصادقة إلي أدعوا ربي أن يحفظك لي.
إلى أحلى وأغلى هدية من الله إخوتي الأعمام وأختي الغالية التي كانت دوماً بجانبني في
الصعاب، دون أن أنسى أولادهم كل واحد باسمه خاصة صغيرتي سيرين.
وإلى من صاغوا من فكرهم منارة لتتير لنا مسيرة العلم إلى أساتذتي الكرام.
وإلى نفسي التي سهرت وتعبت لهذه اللحظة
وإلى كل الأهل والأقارب
إلى أصدقائي زملائي الذي شاركوني مشواري الدراسي

أميرة

الإهداء

قال تعالى "قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنين"
إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك..
ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك.. ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك..
ولا تطيب الجنة إلا برويتك..

الله جل جلاله

إلى والدي الكريمين إلى الجدار الذي استند عليه في تعبي وحزني، إلى الكتف التي أضع عليها
أثقالتي.. إلى عزيزي قلبي اللذان أحبهم بقدر هذا العالم وأكثر أنتوما الوطن الذي أنتمي إليه
والأرض التي تحتويني...

إلى أغلامهم على قلبي وأقربهم إلي.. إلى من دعموني وساندوني بكل حب..
اللهم ألبسهم لباس العافية حتى يهنأ بالمعيشة وأختم لهم بالمغفرة حتى لا تضرهم الذنوب
إلى رفاق الخطوات الأولى.. إلى من كانوا في السنوات العجاف سحابا ممطرا.. الذين أمدوني
دائما بالقوة وكانوا موضع الاتكاء في كل عثراتي..

إلى سندي الذي لا يميل "إخوتي"

إلى وحيدتي وعزيرتي "أختي الغالية" التي كانت ولا زالت أما ثانية لي أحبك
ودون أن أنسى من هم جزء من الروح وفرحة ترسم في ثنايا الفؤاد أولاد إخوتي "راما، حمزة،
نورهان، يارا"

إلى من رحلوا عن الدنيا ولم يرحلوا حبهم في قلوبنا شهداء الواجب الوطني بصفة عامة وأخي
الكبير بصفة خاصة رحمهم الله وأسكنهم فسيح جناته

إلى جميع من أمدني بالقوة والتوجيه، وأمنوا بي ودعموني في الأوقات الصعبة لأصل إلى ما أنا
عليه الآن أحبتي وصديقاتي وفقهم الله.

وأخيرا من قال لها "نالها" بتوفيق الله عز وجل أشكر نفسي الصبورة التي كافحت واجتهدت
لإتمام هذا العمل

الحمد لله الذي ما تيقنت به خيرا وأملا إلا وأغرقتني سرورا، الحمد لله حمدا يعانق السماء.

الشكر

الحمد لله ذي الفضل والإحسان حمدا يليق بجلالته وعظمته والله الحمد والشكر أولا وأخيرا على كريم عونه لنا في إنجاز هذا العمل المتواضع.

كما نتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى من أناروا طريق العلم أمامنا وجعلوا من المعرفة دربا سهلا نرى من خلاله الأمل أساتذتنا الأفاضل دون استثناء، ونخص بالذكر الأستاذة الفاضلة المشرفة على هذه المذكرة "قواسمية هبة" التي لم تبخل علينا بنصائحها وإرشاداتها طوال هذه الفترة حفظك الله ورعاك.

ونتوجه كذلك بالشكر والإمتنان إلى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم مناقشة هذا العمل المتواضع.

كما يشرفنا أن نتقدم بجزيل الشكر إلى المشرفة علينا في فترة تربصنا "شارف صورية" والتي أمدتنا بكل المعلومات والبيانات لنجاح هذا العمل فجزاها الله كل خير. وفي الأخير نشكر كل من ساعدنا من قريب أو بعيد لإنجاز هذا العمل.

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أثر الرقابة الجبائية على الحصيلة الجبائية ، ولتحقيق ذلك تم القيام بدراسة ميدانية على مستوى المركز الجوّاري للضرائب بولاية سكيكدة، وذلك بدراسة حالة حول أثر الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق في زيادة الحصيلة الجبائية، وقد تم انتهاج المنهج الوصفي التحليلي بالإضافة إلى منهج دراسة الحالة، وقد تم التوصل في نهاية هذه الدراسة إلى بعض النتائج أهمها: فعالية الرقابة الجبائية في زيادة الحصيلة الجبائية من خلال مساهمتها في كشف الغش والتهرب الضريبي وجميع الإغفالات والتجاوزات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة من جهة، ومن جهة أخرى تحسين جودة التصريحات الجبائية عن طريق فرض عقوبات وغرامات على المكلفين بتصريحاتهم.

وعلى ضوء النتائج المتوصل إليها تم وضع بعض المقترحات أهمها ضرورة العمل على تحسين العلاقة بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة، وكذا إنشاء شبكة معلومات واسعة بين مختلف المصالح والمراكز الضريبية، وضرورة الاهتمام بعنصر المتابعة الجبائية لتعزيز التحصيل الفعلي للحقوق المسترجعة.

الكلمات المفتاحية: الرقابة، الرقابة الجبائية، الحصيلة الجبائية، التهرب الضريبي، التصريحات الجبائية.

Abstract:

This study aimed to highlight the impact of tax supervision on tax revenue, emphasizing its importance in addressing the effect of general oversight on tax collection. To achieve this, a field study was conducted at the Central Tax Office in Skikda, focusing on the impact of formal supervision and document control in increasing tax revenue. The descriptive- analytical method and case study approach were employed. The study concluded with several key findings, including the effectiveness of tax supervision in uncovering tax evasion, non- compliance, and other infractions committed by taxpayers. Effective supervision also improves the quality of tax declaration through penalties and fines imposed on non- compliant taxpayers.

Based on these results, recommendations were proposed, such as the necessity to improve relations between tax authorities and taxpayers and establishing a wide- ranging information network among various tax departments and centers.

Key words: supervision, tax supervision, tax revenue, tax evasion, declaration.

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
-	الإهداء
-	الشكر
-	الملخص
-	فهرس المحتويات
-	قائمة الجداول
-	قائمة الأشكال
-	قائمة الملاحق
-	قائمة الإختصارات والرموز
أ - ج	مقدمة
الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية للرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية	
05	تمهيد الفصل الأول
06	المبحث الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية
06	المطلب الأول: ماهية الرقابة الجبائية
06	الفرع الأول: مفهوم الرقابة أهدافها وأهميتها
08	الفرع الثاني: أسباب الرقابة الجبائية ومبادئها
09	الفرع الثالث: أشكال الرقابة الجبائية
13	المطلب الثاني: عموميات حول الحصيلة الجبائية
13	الفرع الأول: مفهوم الحصيلة الجبائية
14	الفرع الثاني: أساليب تقدير المادة الخاضعة للضريبة
15	الفرع الثالث: طرق وضمانات التحصيل الضريبي
17	المبحث الثاني: الرقابة الجبائية ومدى تأثيرها في توسيع الحصيلة الجبائية
17	المطلب الأول: أثر للرقابة الجبائية في زيادة الحصيلة الجبائية عن طريق مكافحة التهرب الضريبي
17	الفرع الأول: مفهوم التهرب الضريبي
18	الفرع الثاني: أنواع وأسباب التهرب الضريبي
19	الفرع الثالث: وسائل مكافحة التهرب الضريبي
20	المطلب الثاني: دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية لزيادة الحصيلة الجبائية
20	الفرع الأول: الوسائل القانونية للرقابة الجبائية

23	الفرع الثاني: مفهوم التصريحات الجبائية
24	الفرع الثالث: فعالية جودة الرقابة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية
25	المبحث الثالث: الأدبيات التطبيقية
25	المطلب الأول: الدراسات السابقة باللغة العربية
27	المطلب الثاني: الدراسات السابقة باللغة الأجنبية
28	المطلب الثالث: القيمة المضافة للدراسة
30	خلاصة الفصل الأول
	الفصل الثاني: دراسة حالة بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة
32	تمهيد الفصل الثاني
33	المبحث الأول: تقديم عام للمركز الجوّاري للضرائب ولاية سكيكدة
33	المطلب الأول: المركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة
33	الفرع الأول: التعريف بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة
33	الفرع الثاني: مهام ومصالح المركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة
37	الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي للمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة
38	المبحث الثاني: طرق الرقابة الجبائية التي تطبق على مستوى المركز الجوّاري للضرائب سكيكدة
38	المطلب الأول: الرقابة الشكلية بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة
41	المطلب الثاني: الرقابة على الوثائق بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة
46	المبحث الثالث: أثر الرقابة الجبائية على الحصيلة الجبائية بالمركز الجوّاري للفترة الممتدة من (2019 - 2022)
46	المطلب الأول: أثر الرقابة الشكلية على الحصيلة الجبائية بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة
49	المطلب الثاني: أثر رقابة الوثائق على الحصيلة الجبائية بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة
52	خلاصة الفصل الثاني
54	الخاتمة
57	قائمة المراجع
61	الملاحق

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
40	البطاقة الفنية بالضريبة الخاصة لسنة 2021	01
43	تصريحات رقم الأعمال للمكلف حسب السنوات	02
48	نتائج الرقابة الشكلية بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة	03
51	نتائج الرقابة على الوثائق بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة	04


قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
13	أشكال الرقابة الجبائية	01
39	الهيكل التنظيمي للمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة	02
49	نتائج الرقابة الشكلية بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة	03
52	نتائج الرقابة على الوثائق بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة	04

قائمة الملاحق

الصفحة	عنوان الملحق	رقم الملحق
63	التصريح التقديري برقم الأعمال نظام الضريبة الجزافية الوحيدة	01
64	التصريح النهائي برقم الأعمال نظام الضريبة الجزافية الوحيدة	02
65	محضر المعاينة	03
66	بطاقة المعلومات (كشف التحري)	04
68 - 67	وثيقة طلب المعلومات	05
70 - 69	الإشعار الأولي بالتسوية	06
72 - 71	الإشعار النهائي بالتسوية	07
74 - 73	إشعار التخلي عن التسوية	08
76 - 75	الملفات الخاضعة للرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق	09

الدلالة العربية	الدلالة الأجنبية	الاختصار
المركز الجوّاري للضرائب	Centre de proximité des impôts	CPI
الضريبة الجزافية الوحيدة	Impôt forfaitaire unique	UFI
إشعار طلب المعلومات	Demande de renseignements	C02
إشعار بالتسوية الأولية	Notification de proposition de redressements	C04
إشعار بالتسوية النهائية	Notification définitive de redressements	C04 bis
إشعار التخلي عن التسوية	Notification d'abandon des redressements envisage	C04 ter
التصريح برقم الأعمال	Déclaration prévisionnelle de chiffre d'affaires	G12



توطئة:

تسعى معظم الدول إلى تطوير اقتصادها وتدعيم خزائنها العمومية، وذلك عن طريق وضع استراتيجيات إقتصادية ملائمة توضع أساساً من أجل زيادة مصادر تمويل خزينة الدولة، ومن بين تلك الاستراتيجيات هي اللجوء إلى الضرائب (التحصيل الضريبي).

وبما أن النظام الجبائي الجزائري نظام تصريحي يقوم المكلف بالتصريح الضريبي بنفسه للإدارة الجبائية، مما أدى إلى ظهور بعض التلاعبات والتهربات الضريبية، وتعتبر الضريبة من أهم مصادر التمويل لذا تقوم الدولة بتعزيزها والحفاظ عليها عن طريق إتباع سياسة الرقابة الجبائية، وهذه الأخيرة تعتبر من أهم الوسائل والصلاحيات الممنوحة لمصالح الضرائب من أجل التأكد من دقة وصحة التصريحات المدلى بها، ومعاينة الأخطاء والنقائص، وكذا عدم احترام الإلتزامات الجبائية من قبل المكلفين بالضريبة وهذا من أجل زيادة الحصيلة الجبائية، ولهذا الغرض تقوم الإدارة الجبائية بالمراقبة وقد تم تخصيص مصلحة تسمى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية على مستوى المركز الجوازي للضرائب حيث تم توفير جميع الإمكانيات والوسائل المتاحة لقيام عملية الرقابة بصورة جيدة ومتكاملة على الرغم من أنها لا زالت تحتاج إلى جهود كبيرة من قبل الإدارة لمواجهة مختلف الصعوبات والعراقيل التي تصادفها في القضاء ظاهرتي الغش والتهرب الضريبي من خلال العمل بكفاءة لتفعيل الرقابة وبالتالي زيادة الحصيلة الجبائية.

1- إشكالية الدراسة:

على ضوء ما سبق يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

كيف تؤثر الرقابة الجبائية على الحصيلة الجبائية بالمركز الجوازي للضرائب سكيكدة؟

2- التساؤلات الفرعية:

انطلاقاً من إشكالية الدراسة المطروحة يمكن صياغة بعض التساؤلات الفرعية كما يلي:

- ما هو أثر الرقابة الشكلية على الحصيلة الجبائية بالمركز الجوازي للضرائب سكيكدة؟

- ما هو أثر رقابة الوثائق على الحصيلة الجبائية بالمركز الجوازي للضرائب سكيكدة؟

3- فرضيات الدراسة:

على ضوء إشكالية الدراسة المطروحة يمكن صياغة الفرضية الرئيسية التالية:

- الفرضية الرئيسية: تؤثر الرقابة الجبائية على زيادة الحصيلة الجبائية للمركز الجوازي للضرائب سكيكدة.

- الفرضية الفرعية الأولى: تؤثر الرقابة الشكلية على زيادة الحصيلة الجبائية بالمركز الجوازي للضرائب سكيكدة.

- الفرضية الفرعية الثانية: تؤثر الرقابة على الوثائق زيادة الحصيلة الجبائية بالمركز الجوازي للضرائب سكيكدة.

4- مبررات اختيار موضوع الدراسة:

يوجد العديد من المبررات الذاتية والموضوعية يمكن تلخيصها في ما يلي:

أ- المبررات الذاتية: وتتمثل في:

- الميول الشخصي والرغبة في الاطلاع على الرقابة الجبائية بالمركز الجوّاري للضرائب؛
- مواكبة التطورات المتعلقة بموضوع الدراسة؛
- اثراء المكتبة الجامعية بمرجع يمكن الاعتماد عليه.

ب- المبررات الموضوعية: وتتمثل في:

- الأهمية البالغة للرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية؛
- دور الرقابة الجبائية في مكافحة ظاهرتي الغش والتهرب الضريبي التي تعود بالسلب على الحصيلة الجبائية؛
- الأهمية الكبيرة للضرائب حيث تعتبر أحد الموارد المالية الهامة للدولة لتغطية النفقات.

5- أهداف الدراسة وأهميته:

وتم تقسيمها كما يلي:

أ- أهداف الدراسة: تم السعي من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

- التعرف على مدى تطبيق الرقابة الجبائية بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة؛
 - تسليط الضوء على آلية الرقابة الجبائية ومبادئها وأشكالها؛
 - مدى اهتمام الإدارة الجبائية بنشر الوعي الضريبي لدى المكلفين؛
 - توضيح العلاقة بين الرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية؛
 - تغيير النظرة السلبية على الرقابة الجبائية وبيان أهميتها الاقتصادية على الدولة؛
 - إدراج الجانب النظري للموضوع من خلال تحليل بعض المعطيات المتوفرة بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة.
- ب- أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة في كونها تتناول أحد أهم الموضوعات التي تشغل الإدارة الجبائية في الجزائر وهو مدى تأثير الرقابة الجبائية في زيادة الحصيلة الجبائية لتغطية نفقاتها مما يؤدي بالدولة لتشديد الرقابة الجبائية ونشر الوعي الضريبي للمكلفين من أجل الحفاظ على أموال الخزينة العمومية.

6- منهج الدراسة:

قصد الإلمام بمجمل جوانب هذه الدراسة تم انتهاج المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، فالمنهج الوصفي استخدم للتعرف على أهم المفاهيم الأساسية حول الرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية، وكذا التعرض إلى أثر العلاقة بينهما، أما المنهج التحليلي فقد استخدم في الدراسات السابقة والنتائج المتوصل إليها في الفصل الأول والذي اعتمد على جمع البيانات والمعلومات وتحليلها وتفسيرها قصد الوصول إليها، بالإضافة إلى اعتماد أسلوب دراسة الحالة

في الفصل الثاني بهدف الإطلاع على الواقع العملي بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة أي ما هو مطبق فعلا حول موضوع الدراسة.

7- حدود الدراسة:

تتمثل حدود الدراسة في الحدود المكانية والزمانية:

- الحدود المكانية: اقتصرَت الدراسة التطبيقية على أن تكون بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة (CPI).
- الحدود الزمانية: قصد الإلمام بمختلف جوانب الدراسة تم تخصيص الفترة الزمنية ابتداءً من السداسي الثاني لعام 2024.

8- صعوبات الدراسة:

خلال إعداد هذه الدراسة تم مواجهة بعض الصعوبات تمثلت في:

- تحديد مدة زمنية غير كافية للقيام بالتربص الميداني؛
- تحفظ الإدارة الجبائية بالمعلومات المهنية وذلك بسبب خصوصية وسرية الهيئات الإدارية.

9- هيكل الدراسة:

من أجل معالجة الإشكالية والإجابة على التساؤلات واختبار الفرضيات، وتحقيق الأهداف المرجوة تم تقسيم الدراسة إلى فصلين، وقد سبقت هذه الفصول مقدمة عامة، حيث يتناول الفصل الأول الأدبيات النظرية والتطبيقية للرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية، وتم تقسيمه إلى ثلاث مباحث المبحث الأول تحت عنوان الإطار النظري للرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية، أما المبحث الثاني تمثل في الرقابة الجبائية ومدى تأثيرها على الحصيلة الجبائية، ويعالج المبحث الثالث الأدبيات التطبيقية.

بينما الفصل الثاني يتعلق بالدراسة التطبيقية التي كانت على مستوى المركز الجوّاري للضرائب سكيكدة، وقد تم فيها دراسة حالة تطبيقية بهدف إثراء الدراسة، حيث قسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول كان تقديم عام لمديرية الضرائب والمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة، أما المبحث الثاني تمثل في طرق الرقابة الجبائية التي تطبق على مستوى المركز الجوّاري للضرائب سكيكدة، وفي المبحث الثالث تم دراسة أثر الرقابة الجبائية على الحصيلة الجبائية بالمركز الجوّاري للضرائب (CPI) للفترة الممتدة من (2019-2022) ويتم ختام هذه الدراسة بخاتمة عامة والتي تشمل اختبار الفرضيات المطروحة مع إبراز أهم النتائج المتوصل إليها مع تقديم اقتراحات وتوصيات، واقتراح آفاق للدراسات المستقبلية.

الفصل الأول:

الأدبيات النظرية والتطبيقية للرقابة الجبائية

والحصيلة الجبائية

تمهيد الفصل الأول:

تعتمد الدولة في تمويل خزينتها العمومية وتلبية الحاجيات المتزايدة لأفراد المجتمع عن طريق عدة إيرادات هامة من بينها الضريبة، حيث تعتبر مصدر هام فيجب تحصيلها وعدم ترك المجال للمكلفين بالضريبة للتهرب وسلك كل أساليب الاحتيال والثغرات الجبائية الموجودة في القانون، وذلك عن طريق تفعيل آليات الرقابة الجبائية، حيث تعتبر النظام الذي يخول لإدارة الضرائب مراقبة ومعاينة التصريحات الخاصة بالمكلفين واستخراج النقائص الموجودة فيها، وذلك لتعزيز وزيادة التحصيل الجبائي الذي يعود بمردودية عالية على الاقتصاد الوطني من جهة، وعلى جودة تصريحات المكلفين والتزاماتهم اتجاه دفع الضريبة من جهة أخرى.

وللتعرف على أثر الرقابة الجبائية على الحصيلة الجبائية حاولنا الإلمام بجميع الجوانب المتعلقة بالدراسة، وإرتأينا أنه من الضروري التطرق في هذا الفصل على ثلاث مباحث وهي:

- **المبحث الأول:** الإطار النظري للرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية؛
- **المبحث الثاني:** الرقابة الجبائية ومدى تأثيرها في توسيع الحصيلة الجبائية؛
- **المبحث الثالث:** الأدبيات التطبيقية.

المبحث الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية

تعتبر الرقابة الجبائية بمثابة وسيلة قانونية جبرية في يد الإدارة الجبائية بحيث تستخدم مجموعة من الإجراءات في إطار منظم وقانوني لكشف الأخطاء المحتملة والتلاعبات في الوقت المناسب والحد منها عن طريق وضع عقوبات ردعية مما يدفعهم بالالتزام بالضريبة.

المطلب الأول: ماهية الرقابة الجبائية

الرقابة الجبائية هي أهم الإجراءات التي منحها المشرع للإدارة الجبائية من أجل التأكد من صحة التصريحات المصرح بها وفق النصوص القانونية المعمول بها من طرف المكلفين بالضريبة.

الفرع الأول: مفهوم الرقابة الجبائية أهدافها وأهميتها

أولاً- مفهوم الرقابة الجبائية: تم التعرف أولاً على الرقابة والجباية كل على حدى:

1- مفهوم الرقابة: هي مجموعة تقنيات تستعمل في جميع الميادين وتقوم بتسهيل وتحسين وأخذ القرارات للتعرف على الأخطاء من خلال:

- تصحيح الأخطاء والسهو وعدم المطابقة المحاسبية

- اكتشاف التلاعبات والاختلاسات ومعالجتها وكذلك وضع المعايير وتقييم الأداء.¹

2- مفهوم الجبائية: تعرف الجبائية على أنها "مجموعة من القواعد القانونية والإدارية التي تنظم مختلف الضرائب والرسوم والتي تجبى لصالح الدولة والجماعات المحلية، وهي أيضاً وسيلة ضرورية للسياسة الاقتصادية والاجتماعية".²

3- مفهوم الرقابة الجبائية:

تعرف الرقابة الجبائية على أنها "الفحص الشامل للوضعية الجبائية للمؤسسة بغرض مراقبة احترام القوانين الجبائية من جهة، وبغرض تعزيز الأمن الجبائي من منظور السياسة المتبعة في التسيير من جهة أخرى، وذلك بالتحكم في الإمكانيات التي يوفرها التشريع الجبائي دون المساس بمصالح الخزينة العمومية".³

وتعرف أيضاً على أنها "هي مجموعة الإجراءات التي تقوم بها الأجهزة المكلفة بالرقابة الجبائية لتأكد من صحة ومصداقية التصريحات والمعلومات المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة في إطار قوانين محددة تهدف إلى التقليل من التهرب الضريبي وكل التجاوزات الجبائية المهددة لاستقرار وتنمية الاقتصاد الوطني".⁴

¹ منصور بن عمارة، إجراءات الرقابة المحاسبية والجبائية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص 11.

² رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2014، ص 244.

³ نفس المرجع السابق، ص 213.

⁴ سهام كريدودي، المعلومات المحاسبية والرقابة الجبائية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2009، ص 90.

ويمكن الاستخلاص مما سبق أن الرقابة الجبائية هي "مجموعة من الوسائل الضرورية لضمان المساواة في دفع الضريبة ويتم فحص التصريحات وكل السجلات والوثائق ومستندات المكلفين بالضريبة الخاضعين لها سواء كانوا ذو شخصية طبيعية أو معنوية حيث تمكنها من التحقق بأن المكلفين ملتزمين بأداء واجباتهم الجبائية والتأكد من صحة معلومات ملفاتهم".

ثانيا- أهداف الرقابة الجبائية: تتجلى أهداف الرقابة الجبائية في ما يلي:

1-هدف قانوني: ويتمثل في التأكد من مدى مطابقة ومسايرة مختلف العمليات المالية الخاصة بالمكلفين مع القوانين الجبائية المختلفة، وحرصا على ذلك تركز الرقابة الجبائية على مبدأ المسؤولية والمحاسبة لمعاقبة المكلفين على ارتكاب أية مخالفات يمارسونها للتهرب من دفع مستحقاتهم الجبائية.¹

2-هدف إداري: تلعب الرقابة الجبائية دورا أساسيا بالنسبة للإدارة الضريبية على أساس المعلومات التي تقدمها والتي بدورها تساهم في زيادة المردودية من خلال كشف الأخطاء والتجاوزات التي تساعدها في معرفة الحقائق والإحصائيات، مما يساعد الإدارة الجبائية في اتخاذ الإجراءات التصحيحية، كما تساعد الرقابة الجبائية في التنبيه إلى أوجه النقص والخلل في التشريعات المعمول بها.²

3-هدف مالي واقتصادي: تهدف الرقابة الجبائية إلى المحافظة على الأموال العمومية من التهرب الضريبي وحمايتها لضمان أكبر للحصيلة الضريبية التي تعكس على زيادة الإنفاق العام وانتعاش الاقتصاد الوطني، وهذا نظرا للتناغم المتواصل والكبير بين المجال الاقتصادي وتنميته بنظيره المجال الضريبي.³

4-هدف اجتماعي: على الصعيد الاجتماعي نجد الرقابة الجبائية تهدف إلى:

- تحقيق العدالة الجبائية بين المكلفين بضريبة، وهذا بإرساء مبدأ أساسي للاقتطاعات والمتمثل في وقوف جميع المكلفين على قدم المساواة أمام الضريبة؛
- منع ومحاربة انحرافات الممول بمختلف صورها، مثل: السرقة والإهمال أو تقصيره في أداء وتحمل واجباته اتجاه المجتمع.⁴

ثالثا- أهمية الرقابة الجبائية: تتجلى أهمية الرقابة الجبائية في تحقيق الأهداف المرجوة من عملية المراقبة والتي تعد مهمة للوصول إلى دقة النتائج وواقعيتها ومن ثم إلى الربح الجبائي الحقيقي عن طريق التأكد من صحة ما جاء

¹ لياس قلاب ذبيح، مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية- دراسة حالة بمديرية الضرائب أم البواقي، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2011، ص20.

² مونة مقلاتي، توفيق بوليفة، دور الرقابة الجبائية في حماية النظام الضريبي، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 04، العدد 01، سنة 2021، ص259.

³ لياس قلاب ذبيح، مرجع سابق، ص20.

⁴ علي سمان، كهينة رشام، الرقابة الجبائية كآلية لتعزيز جودة المعلومات المحاسبية، مجلة البحوث الاقتصادية المقدمة، المجلد 06، العدد 02، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة، الجزائر، سنة 2021، ص ص 113-114.

بدفاتر المكلفين من الحسابات ويتمن من جوانبها كافة لضمان سلامتها من حالات الغش والتهرب الضريبي التي يقوم بها بعض المكلفين إذ أن المراقبة الجبائية تقوم بصورة عامة بمكافحة التهرب أو التقليل منه.¹

الفرع الثاني: أسباب الرقابة الجبائية ومبادئها

أولاً- أسباب الرقابة الجبائية: هناك عدة أسباب أدت إلى حتمية وضع نظام رقابي يقوم بمراقبة تصريحات المكلفين والحفاظ على حقوق خزينة الدولة من الفساد ومراقبة التشريع الجبائي أهمها:

1- حرية المكلف بالضريبة في التصريح بمدخله: بما أن النظام الجبائي نظام تصريحي يسمح للمكلف بالتصريح بمدخله من تلقاء نفسه باعتبارها أساس لتحديد الوعاء الضريبي، ويفترض أنها صحيحة ما لم يثبت العكس، وللتأكد من ذلك وجدت الرقابة الجبائية، فحسب المادة (18-1) من قانون الإجراءات الجبائية "تراقب الإدارة الجبائية التصريحات والمستندات المستعملة لفرض كل ضريبة أو حق أو رسم أو إتاءة، كما يمكنها أن تمارس حق الرقابة على المؤسسات والهيئات التي ليست لها صفة التاجر والتي تدفع أجورا أو أتعابا أو مرتبات كيفما كانت طبيعتها" (قانون الإجراءات الجبائية 2019)، وذلك بغرض اكتشاف الأخطاء والتلاعبات الموجودة فيها والقيام بتصحيحها ومن هنا يتضح بأن السبب الأساسي لوجود الرقابة الجبائية هو كون النظام الضريبي نظام تصريحي، ولذلك أوجب المشرع إيجاد وسيلة قانونية لمراقبة هذه التصريحات والتأكد من صحتها ومطابقتها كما هو موجود في الحقيقة.²

2- محاربة التهرب والغش الضريبي: نظرا للأسباب المتعددة يلجأ بعض المكلفين بالضريبة إلى التهرب أو تخفيض العبء الضريبي بشتى الطرق والأسباب الشرعية وغير الشرعية لذلك فإن عمليات مكافحة هذه الممارسات التدليسية يعتبر من أولويات الإدارة الجبائية والتي تملك سلطات وصلاحيات واسعة تمارسها، وذلك عن طريق تقنيات مختلفة ومتعددة على مختلف أصناف المكلفين والتي من بينها الرقابة الجبائية التي تعد الأداة الضرورية لمكافحة التهرب الضريبي لأنها تشكل ضمان لتحقيق مصالح الخزينة العمومية.³

3- محاربة الاقتصاد الخفي: يؤدي الاقتصاد الخفي إلى عدم المساهمة الكلية في الحصيلة الضريبية مما يحرم الخزينة العمومية من موارد هامة، بحيث يشمل كافة الأنشطة المصاحبة لعملية التهرب الضريبي والتي تولد دخلا يخضع للضريبة، ويتم إخفاؤها عن السلطات الضريبية بهدف التهرب من دفع الضريبة (سرين 2008)، حيث يعتبر (Vito Tanzi) أن الاقتصاد الخفي يشمل مجموع الدخول المكتسبة غير المبلغ عنها للسلطات الضريبية أو مجموع الدخول غير الواردة في الحسابات الوطنية (Tanzi 1980)، وحسب وجهة نظر « H.De Soto » يشمل الاقتصاد الخفي رجال أعمال اتجهوا للعمل بشكل غير قانوني بسبب العيوب الموجودة في نظام الضرائب وفي القوانين الأخرى والإجراءات المعقدة (Soto 1989)، وقد نصت المادة (21-1) من قانون الإجراءات الجبائية

¹ رضا خلاصي، مرجع سبق ذكره، ص ص 214 - 215.

² عبد الهادي حاج قويدر، عبد الغاني بوشري، أثر الرقابة الجبائية على حصيلة إيرادات الجباية العادية في الجزائر - دراسة قياسية خلال الفترة 2000 - 2017، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 05، العدد 02، ص 20.

³ لياس قلاب ذبيح، مرجع سبق ذكره، ص 20.

على أنه يمكن القيام بتحقيق معمق في الوضعية الجبائية الشاملة عندما تظهر وضعية الملكية وعناصرها نمط المعيشة لشخص غير محض جبائيا وجود السلطة ومداخل متملصة من الضريبة (قانون الإجراءات الجبائية 2019).¹

ثانيا- مبادئ الرقابة الجبائية: تمتاز أساليب الرقابة الجبائية بالصرامة من جهة والردع من جهة أخرى، وتبقى في أمس الحاجة إلى إيجاد المبادئ والأطر الأساسية التي عن طريقها تكون الضوابط الجبائية ذات فعالية في الميدان وذلك من خلال العمل على تغيير الجبائية وتربية المواطن، وهكذا شيئا فشيئا تتغير ذهنية المكلفين وتتضح أخلاقيات المهنة، ولتحقيق ذلك يجب توفر مبادئ مهمة للرقابة الجبائية:²

1- مبدأ التدخل والمراقبة هو مبدأ يعكس تطور الفكر الضريبي مع تطور دور الدولة المعاصرة التي أصبحت تستخدم الضريبة كأداة من أدوات الضبط الاقتصادي والمالي والاجتماعي بما يخدم الصالح العام كتحفيز الاستثمار ومحاربة الغش والتهرب الجبائيين، حماية مبادئ اقتصادية هامة كمبدأ المنافسة بين الأعوان الاقتصاديين، من خلال مبدأ الرقابة والمحاسبة والمساءلة، أو من خلال حماية المجتمع من الآفات والاستهلاك الضار كتجارة التبغ والمخدرات وغيرها، أو بتحقيق التوازنات؛

2- ترقية الإدارة الضريبية بالعمل على تغطية النقائص وإصلاحها خاصة من تبعيات التهرب لا تقع على المشرع المالي والمكلف لوحدهما، وإنما تقع كذلك على الإدارة المالية، وباعتبار أن مشكلة الغش تعود لعدم فعالية النظام الجبائي والتي تستلزم وجود هيكل إداري منظم وعصري بعيدا عن كل ملامح التخلف والإهمال واللامبالاة؛

3- إقامة نظام جبائي مضبوط يمتاز بالعدالة، البساطة، الاستمرارية ومبني على أسس العصرية.

الفرع الثالث: أشكال الرقابة الجبائية

تمارس الإدارة الجبائية هذه المراقبة على تصريحات رقم الأعمال والأرباح لتحديد كل الضرائب والرسوم والإتاوات.

تمارس الإدارة الجبائية هذه المراقبة على تصريحات المؤسسات والهيئات التي لها صفة التاجر والتي في نفس الوقت تدفع أجورا وأتعابا أو مرتبات مهما كانت طبيعتها، وتتم ممارسة حق المراقبة على المؤسسات والمنشآت والهيئات المعنية خلال ساعات فتحها للجمهور وساعات ممارسة نشاطها.

إن المراقبة الجبائية يمكن أن تباشر بطريقة مجملة كما يمكن أن تكون على مستوى كل مجال الإدارة الجبائية.³

1- الرقابة العامة: وتتكون من شكلين: الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق.

¹ عبد الهادي حاج قويدر، عبد الغاني بوشري، مرجع سبق ذكره، ص 878-879.

² رضا خلاصي، مرجع سبق ذكره، ص 217-218.

³ رضا خلاصي، مرجع سبق ذكره، ص 219.

1-1- الرقابة الشكلية: إن هذا النوع من الرقابة يركز على الشكل وذلك بمراقبة التصريحات السنوية من حيث: هل استوفى كل الشروط؟ ووقع في تاريخه المحدد؟ (1 أبريل كل سنة)، حيث أن المكلف في إيداعه تحسب عليه غرامة التأخير، ويسجل تاريخ إيداع التصريحات في سجل الواردات ويقوم بهذا العمل مفتش في نطاق المفتشية، وهناك خاصيتين أساسيتين لهذا الشكل من الرقابة هما:

- أنها أول عملية رقابية تخضع للتصريحات لها وأنها سنوية؛
- تهدف إلى التأكد من كيفية تقديم المعطيات وطلب المعلومات التي تحملها التصريحات من الناحية الشكلية، ولا تهدف إلى التأكد من صحتها.

وعندما تنتهي الإدارة الجبائية من مرحلة الرقابة الشكلية تنتقل إلى المرحلة التي تليها والتي تتمثل في الرقابة على الوثائق.¹

1-2- الرقابة على الوثائق: على غرار الرقابة الشكلية التي تهتم بالفحص السطحي لتصريحات المكلفين، فإن الرقابة على الوثائق تهتم بإجراء فحص نقدي شامل للتصريحات الجبائية المكتتبه من قبل المكلفين، وهذا في مقر المفتشية أين يتواجد الملف الجبائي، بمقارنتها مع مختلف المعلومات والوثائق المتوفرة من مكتب البحث عن المادة الخاضعة للضريبة ومكتب البطاقيات المنتقاة من قنوات أخرى كالإدارات والهيئات العمومية، الجمارك، البنوك، المتعاملين وغيرها من أطراف أخرى.

ومنه نجد أن المفتش يقوم بتحليل وفحص كل النقاط المتضمنة في التصريحات مع دراسة مدى ترابط وتجانس الأرقام المقدمة في سنة التصريح مقارنة بالسنوات السابقة بهدف اكتشاف الأخطاء والتلاعبات المسجلة، وفي حالة بقاء الغموض يحق للمفتش أن يطلب معلومات وتوضيحات إضافية من طرف المكلف بالضريبة.

- **طلب المعلومات:** بموجب المهام والامتيازات المخولة لمفتش الضرائب، يمكنه أن يطلب من المكلف بالضريبة إمداده ببعض المعلومات حول النقاط التي احتوتها التصريحات المقدمة، وقد يتخذ هذا الطلب الصيغة الشفوية أو الكتابية، ومثل هذا الإجراء من شأنه أن يساهم في إرساء نوع من الحوار بين الطرفين، في حالة عدم استجابة المكلف للطلب، فإنه لا يلزم بعقوبة بل الإدارة إرسال طلب كتابي تطلب فيه التوضيحات اللازمة.
- **طلب التوضيحات:** عندما يرفض المكلف بالضريبة الإجابة على الطلب الشفوي، أو لما يكون الجواب يمثل الرفض عن كل أو جزء من النقاط المطلوب تقديمها، يتعين على المفتش أن يعيد طلبا كتابيا لأنه يضيف طابع الإلزامية أكثر ليبيّن بشكل صريح النقاط التي يراها ضرورية للحصول على التبريرات والتوضيحات اللازمة بتقديم أدلة على صحة التصريحات المقدمة وهذا خلال ثلاثون (30) يوما من تاريخ الطلب.²

¹ الهادي خضراوي، محمد السعيد سعيداني، الرقابة الجبائية ودورها في محاربة الغش والتهرب الضريبي، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 02، جوان 2015، ص49.

² لياس قلاب ذبيح، مرجع سبق ذكره، ص22.

2- الرقابة المعمقة: تم التطرق في هذا النوع من الرقابة إلى ثلاث أشكال وهما كالتالي:

2-1- التحقيق في المحاسبة: هو مجموع العمليات التي تستهدف منها مراقبة التصريحات الجبائية المكتتبه من طرف المكلف بالضريبة وفحص محاسبته (مهما كانت طريقة حفظها حتى لو كانت بطريقة معلوماتية للدفاتر المحاسبية التجارية الواجبة قانوناً)، والتأكد من مدى تطابقها للمعطيات المادية وغيرها حتى يتسنى معرفة مدى مصداقيتها (وهي تمس كل أنواع الضرائب والرسوم)، وليس للتحقق المحاسبي غرض المراقبة الجبائية فحسب بل يمكن كذلك المؤسسات من الاطلاع على واجباتها و التزاماتها الجبائية، أثناء التحقيق المحاسبي، يطلع عون الإدارة الجبائية المكلف بالضريبة على مصادر الأخطاء التي وقع فيها والتي قد ترتكب أحيانا على حسابه، في هذه الحالة بإمكانه أن يطلب لاحقاً تخفيض الزيادات نتيجة لهذه الأخطاء ويطلع المحقق عن كيفية تقديم الطعون اللازمة.¹

2-2- التحقيق المصوب في المحاسبة: حسب ما جاء في المادة 20 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية:

- يمكن لأعوان الإدارة الجبائية إجراء تحقيق مصوب في المحاسبة المكلفين بالضريبة لنوع أو عدة أنواع من الضرائب، لفترة كاملة أو لجزء منها غير متقدمة أو لمجموعة عمليات أو معطيات محاسبية لمدة تقل عن سنة جبائية.

ويتم كذلك التحقيق عندما تشكك الإدارة الجبائية في صدق المستندات أو الاتفاقيات التي تم إبرامها من طرف المكلفين بالضريبة والتي تخفي المضمون الحقيقي للعقد عن طريق بنود تهدف إلى تجنب أو تخفيض الأعباء الجبائية.

أثناء هذا التحقيق، يمكن أن يطلب من المكلفين بالضريبة المحقق معهم أثناء هذا التحقيق، تقديم الوثائق المحاسبية والوثائق التوضيحية على غرار الفواتير ووصول الطلبات أو التسليم المرتبطة بالحقوق والضرائب والرسوم والأتاوى المتعلقة بالتحقيق، لا يمكن أن ينتج عن هذا التحقيق، في حال من الأحوال، فحص معمق ونقدي لمجمل محاسبة المكلف بالضريبة.

- يخضع التحقيق المصوب في المحاسبة لنفس القواعد، باستثناء النقاط المذكورة في الفترتين 4 و 5 المطبقة في التحقيق العام المذكور سابقاً.

- لا يمكن الشروع في إجراء التحقيق المصوب في المحاسبة دون إعلام المكلف بالضريبة بذلك مسبقاً، عن طريق إرسال أو تسليم إشعار بالتحقيق مقابل إشعار بالوصول مرفقاً بميثاق حقوق والتزامات المكلف بالضريبة المحقق في محاسبته، على أن تستفيد من أجل أدنى للتخصيص، مدته عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ استلام هذا الإشعار.

يجب أن يشمل الإشعار بالتحقيق، بالإضافة إلى العناصر المشترطة أثناء التحقيق في المحاسبة المذكورة سابقاً، توضيح خاصة التحقيق المصوب يجب التعرف على طبيعة العمليات المحقق فيها.

¹ منصور بن عمارة، مرجع سبق ذكره، ص ص 23-24.

- لا يمكن، تحت طائلة البطلان الإجراء، أن تستغرق مدة التحقيق في عين المكان، في الدفاتر والوثائق، أكثر من شهرين (02)، يجب معاينة نهاية عمليات التحقيق في عين المكان، طريق محضر يستدعى المكلف بالضريبة المحقق معه لتأشير، وتوضع الإشارة عند الاقتضاء في المحضر في حالة رفض هذا الأخير التوقيع.

وتتمدد مدة التحقيق في عين المكان:

• في حالة حدوث قوة قاهرة تم إثباتها، طبقاً لأحكام القانون المدني، تمنع أعوان الإدارة الجبائية من القيام بالرقابة في عين المكان، في حدود الأجل الذي لم يتمكن فيه القيام بهذه الرقابة؛

• بالأجل الممنوح للمكلف بالضريبة المحقق معه، بموجب أحكام المادة 20 مكرر 2 من قانون الإجراءات الجبائية للرد على طلبات التوضيح أو التبرير عند وجود شبهة تحويل غير مباشر للأرباح حسب مفهوم المادة 141 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، يمدد هذا الأجل بسنة (01) عندما توجه الإدارة الجبائية طلب معلومات للإدارات الجبائية الأخرى، في إطار التعاون الإداري وتبادل المعلومات.

- يملك للمكلف بالضريبة أجل ثلاثين (30) يوماً، لإرسال ملاحظاته أو قبوله، ابتداءً من تاريخ تسليم الإشعار بإعادة التقييم.

- إن ممارسة التحقيق المصوب لا تمنع الإدارة الجبائية من إمكانية إجراء التحقيق المعمق في المحاسبة لاحقاً والرجوع إلى الفترة التي تمت فيها المراقبة، ولكن يجب أن تأخذ بعين الاعتبار الحقوق المطالب بها نتيجة لإعادة التقييم المتمم عند التحقيق المصوب.¹


2-3- التحقيق في الوضعيات الجبائية للمكلف: يمكن لمصالح الجبائية أن تطلب من الأشخاص الطبيعيين في نطاق مراجعة وضعيتهم الجبائية كشوفات مفصلة لمكاسبهم وكذلك عناصر مستوى عيشهم.

وهو مجموعة العمليات التي ترمي إلى الكشف عن الفارق بين الدخل الحقيقي للمكلف والدخل المصرح به مع وضعيته المعيشية ولسائر أفراد أسرته ويعتمد المحقق في ذلك على مقارنة جميع العناصر المتعلقة بمستوى المعيشة وجمع كل المعلومات عن طريق الأبحاث الخارجية المعمقة والتي تقول لإعداد ميزان الخزينة من خلال تحليل حسابات المكلف وعائلته في مختلف المؤسسات المالية.

مما سبق يمكن تلخيص أشكال الرقابة الجبائية من خلال الشكل الموالي:

¹ وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب قانون الإجراءات الجبائية، المادة 20 مكرر 1، ص ص 13-14.

الشكل رقم (1): أشكال الرقابة الجبائية



المصدر: من إعداد الطالبتين.

المطلب الثاني: عموميات حول الحصيلة الجبائية

يعتبر التحصيل الضريبي أحد أهم الإجراءات التي تقوم بها إدارة الضرائب، حيث يساهم في زيادة إيرادات الخزينة العمومية، ومنه فإن التحصيل الجبائي يعتبر من الموارد الرئيسية للدولة.

الفرع الأول: مفهوم الحصيلة الجبائية

نعني بالتحصيل الجبائي مجموعة العمليات والإجراءات التي تؤدي إلى نقل دين الضريبة من ذمة المكلف إلى الخزينة العمومية وفقا للقواعد القانونية والضريبة المطبقة في هذا الصدد.¹

ويعرف أيضا على أن: التحصيل الضريبي هو مجموعة العمليات التي تقوم بها الإدارة المالية في سبيل وضع القوانين والأنظمة الضريبية موضع التنفيذ، وبالتالي إيصال حاصلات الضرائب إلى خزينة الدولة.²

كما يعرف على أنه مجموعة الإجراءات والقواعد المتبعة لنقل الضريبة من المكلف بها إلى الخزينة العمومية على أساس الواقعة المنشأة لها.³

¹ ناشد سوزي عدلي، أساسيات المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2009، ص199.

² علي زغودو، المالية العامة، الطبعة 04، المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011، ص230.

³ رضا خلاصي، مرجع سبق ذكره، ص198.

من خلال ما سبق يمكن استنتاج بأن التحصيل الضريبي هو مجموعة العمليات التي تقوم بها الإدارة الضريبية، والتي تستهدف المكلف بالضريبة من أجل نقل دينه إلى خزينة الدولة وفق القواعد والقوانين المعمول بها.

الفرع الثاني: أساليب تقدير المادة الخاضعة للضريبة

هناك طريقتين لتقدير المادة الخاضعة للضريبة، وهما:

أولاً- طريقة التقدير غير المباشرة: يمكن تمييز أسلوبين وهما:

1- أسلوب المظاهر الخارجية: تقوم هذه الطريقة على أساس أن الإدارة المالية تعتمد في تحديد وعاء الضريبة على بعض المظاهر الخارجية، التي تتعلق بالمكلف والتي يكون من السهل على الإدارة المالية تقديرها، مثال ذلك تقدير دخل المكلف على أساس القيمة الإيجارية لمنزله أو عدد النوافذ والأبواب أو عدد العمال أو الآلات المستخدمة وعدد السيارات التي يمتلكها... وغيرها من المظاهر الأخرى.

ويبدو واضحاً، أن هذه الطريقة تتسم بالبساطة وقلة النفقات كما لا تلزم المكلف بتقديم أي مستندات، إلا أنها طريقة غير منضبطة بشأن تحديد وعاء الضريبة، ولا تتناسب المجتمعات الحديثة والمتقدمة، ولذلك فلا يمكن الاستناد عليها لتقدير وعاء الضريبة.¹

2- أسلوب التقدير الجزافي: تبعا لهذه الطريقة يمكن تقدير الوعاء الضريبي بشكل إجمالي تقديري، بالاستناد إلى بعض القرائن والأدلة القانونية أو التنظيمية، كأن يتم تقدير الربح التجاري للمكلف بنسبة من رقم أعماله.

وتمتاز هذه الطريقة بالسهولة والبساطة وعدم التعقيد وخاصة في الحالات التي يصعب فيها على المكلفين تقدير نتيجة أعمالهم، أما عيوبها فهي ابتعادها عن الحقيقة والعدالة والتحديد الدقيق للوعاء الضريبي، إذ تفرض الضريبة في حالات عدة على دخل افتراضي لا يعبر بشكل دقيق عن دخل المكلف الصحيح وهذا ما ينشأ عنه خلافات ونزاعات بين المكلف والإدارة الضريبية، ولهذا تحاول التشريعات الضريبية الحديثة الابتعاد عن هذه الطريقة، واعتماد طرق أخرى أكثر دقة ومنها التقدير المباشر.²

ثانياً- طريقة التقدير المباشرة: تستند معظم التشريعات المالية على هذه الطريقة لأنها أكثر انضباطاً ودقة، ويمكن تمييز بين أسلوبين:

1- التقدير بواسطة إدارة الضرائب: يخول القانون لإدارة الضرائب حق تقدير المادة الخاضعة للضريبة دون ان تنقيد بقرائن أو مظاهر معينة ومحددة، ولذا تسمى هذه الطريقة بالتقدير أو التفتيش الإداري.

ويكون للإدارة حرية واسعة في اللجوء إلى كافة الأدلة للوصول إلى تحديد سليم لوعاء الضريبة.

¹ ناشد سوزي عدلي، مرجع سبق ذكره، ص161.

² محمد الصالح فروم، جباية المؤسسة، الطبعة 01، منشورات ألفا للوثائق، الجزائر، ص47.

ومن هذه الأدلة مناقشة المكلف بالضريبة أو فحص دفاتره وسجلاته المحاسبية، وعادة ما تلجأ إدارة الضرائب إلى طريقة التقدير المباشر في حالة تخلف المكلف بالضريبة أو امتناعه عن تقديم التصريح الضريبي أو إذا كان التصريح غير مطابق للواقع أو ينطوي على خطأ أو غش.

وقد أعطى القانون للمكلف بالضريبة حق الطعن في صحة التقدير وفقا للقواعد المحددة، ومن حقه عدم تمكنه من تقديم التصريح.¹

1- التقدير بواسطة الإقرار: يمكن تمييز بين نوعين من الإقرار: إقرار الممول وإقرار الغير.²

1-2- الإقرار من قبل المكلف: حسب هذه الطريقة يلتزم المكلف بتقديم إقرار (تصريح) للإدارة الضريبية عن نتيجة أعماله كما هو مثبت في دفاتره ومستنداته.

وتصطدم هذه الطريقة بإمكانية لجوء الممول للتقليل من قيمة المادة الخاضعة للضريبة المصرحة، وبذلك يتهرب جزئياً من الضريبة، وعليه يخضع القانون الضريبي تصريحات الممولين لرقابة الإدارة الضريبة للتأكد من صحتها.

وفي هذا السياق يخول القانون الضريبي الجزائري لأعوان الإدارة الضريبية برتبة مراقب على الأقل، حق الإطلاع على محاسبة المكلفين، وطلب الكشوف المفصلة لدى الإدارات العمومية، والخاصة عن المكلفين الذين هم محل رقابة ضريبية.³

2-2- الإقرار من قبل الغير: فإنه في هذه الحالة يقوم شخص آخر غير المكلف بتقديم إقرار إلى الإدارة المالية يحدد فيه مقدار دخل المكلف الأصلي الخاضع للضريبة، والأصل هنا أن يكون هذا الغير مدينا للمكلف بمبالغ تعتبر ضمن الدخل الخاضع للضريبة، بالمبالغ المستحقة لديه للعاملين عنده والخاضعة للضريبة على المرتبات، وغالبا ما يصحب تقديم الغير للإقرار حجه لمبلغ الضريبة المستحقة على دخل المكلف وتوريده إلى الإدارة المالية.⁴

الفرع الثالث: طرق وضمانات التحصيل الضريبي

أولاً- طرق التحصيل الضريبي: هناك نوعان من التحصيل الذي تقوم بهما إدارة الضرائب، التحصيل العادي من المكلف أو التحصيل الجبري.

1- التحصيل العادي: ويتم التحصيل وفقا لما يلي:

1-2 الطريقة التوريدي المباشر: القاعدة العامة، أن يلتزم المكلف بها بدفعها إلى الإدارة الضريبية من تلقاء نفسه دون مطالبة الإدارة له بأدائها في محل إقامته، وهذه الطريقة تعد أكثر شيوعا بطريقة التوريدي المباشر.⁵

¹ محمد عباس محرز، إقتصاديات المالية العامة، الطبعة 03، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص255.

² عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2002، ص169.

³ حميد بوزيدة، جبائية المؤسسة، الطبعة 03، ديوان المطبوعات الجامعية، 2010، ص33.

⁴ عادل أحمد حشيش، مرجع سبق ذكره، ص169.

⁵ محمد عباس محرز، مرجع سبق ذكره، ص259.

2-2 طريقة الأقساط المقدمة: قد لا تنتظر مصلحة الضرائب إلى نهاية السنة حتى يقوم المكلف بتوريد الضريبة إلى الخزينة العمومية، وإنما تلزمه بدفع أقساط مقدما تتناسب مع دخله المتوقع ومقدار الضريبة التي يتوقع ان يدفعها سنويا، وفي نهاية السنة تتم التسوية (المقاصة)، فإذا كانت المدفوعات الضريبية أقل من دين الضريبة في ذمة المكلف، قام هذا الأخير بتسديد ما تبقى عليه من الضريبة، وإن كان إجمالي ما دفعه من أقساط يفوق مقدار الضريبة الواجب دفعها، قامت مصلحة الضرائب بسداد مستحقاته أو قيدت له ذلك كأقساط مقدمة للسنة التالية.¹

2-3 طريقة الحجز من المنبع: حسب هذه الطريقة يلزم القانون جهة معينة أو شخصا معيناً بتحصيل الضريبة من الممول، وتوريدها إلى الخزينة العامة.

تتميز هذه الطريقة من طرق تحصيل الضريبة بـ:

- سهولة وسرعة التحصيل؛
 - استحالة التهرب من الضريبة حيث تحصل قبل حصول الممول نفسه على المادة الخاضعة للضريبة؛
 - لا يشعر الممول بوقوع الضريبة وفي أغلب الأحيان يجهل مقدارها؛
 - انخفاض النفقات الجبائية في ظل هذه الطريقة، خاصة وأن الشخص المكلف بتحصيل الضريبة وتوريدها للخزينة لا يتقاضى في الغالب أجرا نظير ذلك؛
 - يضمن هذا الأسلوب تدفق الإيرادات للخزينة بصفة مستمرة على مدار السنة.
- وعلى الرغم من هذه المزايا، يمكن تسجيل على أسلوب الحجز من المنبع العيوب التالية:
- عدم شعور الممول بوقوع الضريبة يجعله لا يهتم بمتابعة، ومراقبة النشاط الحكومي فتضعف فيه صفات المواطن الصالح.²

2- التحصيل الجبري: أو الطريقة غير العادية عند إستحالة استيفاء الإدارة الضريبية من مال المكلف تلجأ إلى الطريقة الثانية وهي طريقة التحصيل القسري أو الإجباري، وفي هذه الحالة فإن إدارة الضرائب تقوم بتحصيل دين الضريبة بقوة القانون وفي بعض الأحيان الإستعانة بالقوة العمومية وليس بإدارة المكلفين، وهذه الطريقة لها العديد من الآليات والأنماط وتختلف من دولة على أخرى فقد تكون عن طريق الحجز على أموال المدين بالضريبة وكل حقوق العامة، وقد تصل بالحبس لمدة إذا كانت هناك طرق تدليسية ومخالفات خطيرة للقانون، كما قد تتخذ شكل حرمان المكلف بالضريبة من استخراج بعض الوثائق الإدارية وممارسة بعض الأنشطة التجارية، كما تشير إلى أن قيمة الضريبة المستحقة تعد دينا امتيازيا، يتم استقائه من أموال المدين بها عند إقفال الملكية منها إلى أشخاص آخرين مثلا حالة التركة.³

¹ خديجة ثابتي، دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية والتسيير، قسم علوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2011/2012، ص31.

² حميد بوزيدة، مرجع سبق ذكره، ص37.

³ حميد بوزيدة، جبائية المؤسسة، الطبعة 02، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص38.

ثانيا- ضمانات التحصيل الضريبي: منح المشرع الجزائري للمكلف ضمانات تحفظ حقه أثناء خضوعه للرقابة كذلك أحاط الدين الضريبي ببعض الضمانات في طريقة تحصيلها من الممولين، بحيث جعلته دينا متميز عن كل أنواع الديون الأخرى وهذه الضمانات تسمى ضمانات التحصيل الضريبي وهي موجودة في معظم الأنظمة الضريبية¹، وهي كالتالي:²

- المنازعة في مقدار الضريبة أو صحتها لا يوقف دفعها، فالدفع ملزم أولا ثم المعارضة بعد ذلك متى حان وقت استحقاقها (قاعدة الدفع ثم الاسترداد)؛
- يمنح لأعوان الإدارة الضريبية حق الإطلاع على الوثائق والأوراق والدفاتر الموجودة لدى المكلف بالضريبة أو الغير من أجل تمكينهم من تحديد دين الضريبة، وبإلزامه ويجوز للنيابة أن تطلعهم على ملفات أية دعوى مدنية أو جنائية تساعدهم في تحديد مبلغ الضريبة، وقد وضع المشرع الجزائري عقوبات لمن يعرقل استخدام هذا الحق سواء بالإمتناع أو الإلتفاف قبل إنقضاء فترة التقادم التي يسقط بعدها حق إدارة الضرائب؛
- يمكن لمصلحة الضرائب أن تقوم بالحجز الإداري والإقتطاع من المصدر من أموال المكلف الذي يتمتع أو يتأخر في تسديد الضريبة في أوقاتها المحددة؛
- يمنع القانون الضريبي امتياز دين الضريبة على كافة الديون الأخرى، كما يمنع إجراء مقاصة بين دين الضريبة وبين ما يستحق للمكلف من ديون من الخزينة العامة.

المبحث الثاني: الرقابة الجبائية ومدى تأثيرها في توسيع الحصيلة الجبائية

يقوم التحقيق الجبائي بتعزيز الحصيلة الجبائية عن طريق عدة أساليب أهمها القيام بعدة إجراءات بغرض تقليل التهرب الضريبي بأشكاله الذي يؤثر بشكل سلبي على الحصيلة الجبائية.

المطلب الأول: أثر الرقابة الجبائية في زيادة الحصيلة الجبائية عن طريق مكافحة التهرب الضريبي

تلعب الرقابة الجبائية دورا هاما في مكافحة التهرب الضريبي من خلال استرجاع الأموال المتهرب منها من طرف المكلفين بالضريبة، وبالتالي تساهم الرقابة الجبائية في زيادة الحصيلة الضريبية.

فما هو التهرب الضريبي وما هي أنواعه وأسبابه ووسائل مكافحته؟

الفرع الأول: مفهوم التهرب الضريبي

يقصد بالتهرب الضريبي تلك المخالفات القانونية المتمثلة في عدم الإمتثال للتشريع الضريبي أو الثغرات الموجودة في القانون من أجل التخلص من أداء الواجب الضريبي بجميع الوسائل والأشكال.³

وهو أيضا أن يسعى الملزم بالضريبة إلى التخلص منها رغم تحقق الواقعة المنشئة للضريبة، فيعتمد إلى سلوك احتيالي للتخلص من عبئها.⁴

¹ ميلود بن غماري، مرجع سبق ذكره، ص 214.

² محمد الصالح فروم، مرجع سبق ذكره، ص ص 49-50.

³ حميد بوزيدة، الطبعة الثالثة، مرجع سبق ذكره، ص 39.

⁴ علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص 209.

ويقصد بالتهرب الضريبي القانوني أن الممارسات التي تتم في هذا الصدد تخرج عن إطار القانون وحدوده، أي أنها كلها ممارسات غير مشروعة.¹ وعليه يمكن القول أن التهرب الضريبي هو التخلص من دفع الضريبة عن طريق المكلف باستعماله لثغرات الموجودة في القانون.

الفرع الثاني: أنواع وأسباب التهرب الضريبي أولاً- أنواع التهرب الضريبي:

- **التهرب المشروع:** يقصد به التخلص المكلف من أداء الضريبة، نتيجة استفادته من بعض الثغرات الموجودة في التشريع الضريبي والتي ينتج عنها التخلص من دفع الضريبة دون أن تكون هناك مخالفة للنصوص القانونية كإنتاج بعض السلع بمواصفات مختلفة عن المنصوص عنها في القانون، أو التهرب من ضريبة التركات عن طريق توزيع هذه الأخيرة في شكل هبات للذين تربطهم بصاحب الشركة قرابة من الدرجة الأولى على قيد الحياة حتى لا تخضع الأموال لضريبة التركات بعد وفاته.²

- **التهرب غير المشروع:** ويتضمن مخالفة قوانين الضرائب، وتندرج تحته كافة طرق الغش المالي وما تتطوي عليه من طرق إحتيالية للتخلص من الضريبة كإدخال السلع المستوردة خفية أو تقديرها بأقل من قيمتها أو إعلان قيمة أقل من القيمة الحقيقية للسلع موضوع الضريبة.³

ثانياً- أسباب التهرب الضريبي: وبشكل عام يمكن إرجاع ظاهرة التهرب الضريبي إلى عدة أسباب وهي:

1- **الأسباب النفسية:** وتعود إلى ضعف مستوى الوعي الضريبي لدى المكلف واعتقاده أن الضريبة أداة لإفقار الشعوب، ويعود هذا الاعتقاد لأسباب تاريخية.⁴

2- **الأسباب التشريعية:** إن الأسباب التشريعية من أهم أسباب التهرب الضريبي ومرجع ذلك إما النقص في التشريع الضريبي، وعدم إحكام صياغته، واحتوائه على ثغرات ينفذ منها المكلفون.⁵

3- **أسباب إدارية:** وتعود هذه الأسباب إلى العدد الهائل للمكلفين الخاضعين للضريبة والملفات المعروضة لدراسة وكذلك نقص عدد الموظفين ونقص كفاءتهم الإدارية مما يترتب عليه صعوبة الحصر الدقيق للمكلفين ولأوعية الضريبة.⁶

¹ ناشد سوزي عدلي، مرجع سبق ذكره، ص 208.

² حميد بوزيدة، مرجع سبق ذكره، ص 39.

³ علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص 210.

⁴ حميد بوزيدة، مرجع سبق ذكره، ص 42.

⁵ خالد عبادة علميات، التهرب الضريبي أسبابه وأشكاله وطرق الحد منه، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 09، سبتمبر 2013، ص 20.

⁶ حميد بوزيدة، مرجع سبق ذكره، ص 43.

- 4- أسباب سياسية: الاستقرار السياسي والاقتصادي في الدولة يؤدي إلى زيادة حالات التهرب الضريبي خاصة عند الشعور بضعف السلطات العامة أو عدم قدرتها على إلزامهم بأداء واجباتهم تجاه المجتمع علاوة عن عجزها على توفير الخدمات العامة المنوط بها أدائها أو عدم استخدام مواردها بصورة رشيدة.¹
- 5- الأسباب الاجتماعية والأخلاقية: إن نظرة المجتمع في بعض المجتمعات العربية إلى المتهرب نظرة إعجاب وتقدير على اعتبار أن سرقة الخزينة العامة لدولة عن طريق التهرب الضريبي لا تعد سرقة عكس المجتمعات الأوروبية.²

الفرع الثالث: وسائل مكافحة التهرب الضريبي

- وجب على الإدارة الجبائية مكافحة التهرب الضريبي لما له من آثار سلبية على الحصيلة الجبائية أهمها:³
- التوجيه الوهمي للنشاط الإقتصادي؛
 - تدهور عامل الصدق في المعاملات؛
 - تدهور الحس الضريبي؛
 - ظهور أزمة رؤوس الأموال؛
 - تخفيض حصيلة الموارد العامة وبالتالي اللجوء إلى إتباع سياسة مالية من شأنها تقليص حجم النفقات العامة، وهذا يؤدي إلى انخفاض الاستثمارات من جهة وتدني مستوى الخدمات التي تقدمها الدولة من جهة أخرى.
- بالإضافة إلى:⁴
- نظرا لتدني مستوى الحصيلة الضريبية يخلق تذبذب في الميزانية العامة مما يجعل الدول تبحث عن مصادر أخرى كالقروض وإصدار سندات الخزينة العمومية لتغطية العجز المنتظر؛
 - بما أن الضريبة المورد الأساسي لخزينة الدولة فنجد التهرب الضريبي يحجب مبالغ معتبرة عنها وما يترتب عن ذلك من آثار على السياسة المالية المنتهجة للدولة.
- وفي إطار ذلك تقوم الرقابة الجبائية بمكافحة التهرب الضريبي عن طريق عدة إجراءات أهمها:⁵
- حق الاطلاع: وذلك بالسماح لموظفي مديرية الضرائب بالاطلاع على سجلات ودفاتر المكلف لمراقبة الضريبة؛
 - الجباية من المصدر: تخصم الضريبة من منبعها أي قبل استلام المكلف لدخله؛

¹ علي زغدود، مرجع سبق ذكره، ص212.

² خالد عبادة عليجات، مرجع سبق ذكره، ص20.

³ عائشة بوشخي فاطمة، أسباب التهرب الضريبي وأثره على الخزينة العامة في الجزائر، مجلة دراسات جبائية دورية علمية دولية محكمة متخصصة، العدد 08، جوان 2016، ص ص 160-161.

⁴ لياس قلاب ذبيح، مرجع سبق ذكره، ص15.

⁵ فيصل جدعان الغامري، أهمية دور مراقب الحسابات في الحد من ظاهرة التهرب، مجلة المثلى للعلوم الإدارية والإقتصادية، المجلد 04، العدد 10، سنة 2014، ص47.

- الإقرار المؤيد باليمين: تقديم المكلف إقرار ضريبي مؤيد باليمين تطبق عليه أحكام العقوبات المتعلقة باليمين الكاذب؛
- الإجراءات العقابية: حيث يجب أن تتضمن التشريعات الضريبية عقوبات صارمة بحق مرتكبي جرائم التهرب الضريبي والمتخلفين عن الدفع.

المطلب الثاني: دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية لزيادة الحصيلة الجبائية

تلعب الرقابة الجبائية دورا هاما في زيادة التحصيلات الضريبية الطوعية، من خلال تحسين التصريحات الضريبية عن طريق تصحيح الأخطاء التي يقوم بها المكلفين وتمكينهم في المستقبل من ملئها بدقة ومصداقية لتعزيز جودتها.

الفرع الأول: الوسائل القانونية للرقابة الجبائية

من أجل تحقيق أهداف الرقابة الجبائية أكد المشرع الجزائري على وجود وسائل قانونية واضحة وصريحة تقوم عليها.

أولاً- الصلاحيات القانونية للإدارة الجبائية: هي مجموعة من الحقوق والصلاحيات الممنوحة للأعوان أثناء تأديتهم لمهام الرقابة الجبائية وحماية تصرفاتهم والتي تتمثل فيما يلي:

1- الحق في الرقابة: تراقب الإدارة الجبائية التصريحات والمستندات المستعملة لفرض كل ضريبة أو حق أو رسم أو إتاوة، كما يمكنها أن تمارس حق الرقابة على المؤسسات والهيئات التي ليست لها صفة التاجر والتي تدفع أجورا وأتعابا أو مرتبات مهما كانت طبيعتها، يتعين على المؤسسات والهيئات المعنية أن تقدم للإدارة الجبائية بناء على طلبها، الدفاتر والوثائق المحاسبية التي تتوفر عليها، تتم ممارسة حق الرقابة على مستوى المنشآت والمؤسسات المعنية، خلال ساعات فتحها للجمهور وساعات ممارسة نشاطها.¹

2- الحق في الإطلاع: أكد المشرع الجزائري في النصوص التشريعية التي صاغها في قانون الإجراءات الجبائية على هذا الإجراء بقوله: "يسمح حق الإطلاع لأعوان الإدارة الجبائية قصد تأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها بتصفح الوثائق والمعلومات"²، بالإضافة إلى أن الأعوان المكلفين بالرقابة خول لهم المشرع حق تتبع المكلف المدين بالضريبة سواء أكان شخص طبيعي أو معنوي في أي مكان، وتتبع أمواله تحت أي يد حتى تتمكن من تحصيل الحقوق المعنية لكون الطابع القانوني لهذه الحقوق يخول للخبزينة العمومية حق الامتياز والأولوية قبل أي دائن آخر.³

3- الحق في المعاينة والحجز: من أجل ممارسة الإدارة الجبائية حقها الرقابي ووجود قرائن تدل على ممارسات تدليسية "يمكن للإدارة الجبائية أن ترخص لأعوانها المؤهلين قانونا القيام بإجراءات المعاينة في كل المجالات قصد

¹ قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، المادة 18، الفقرة 1 و2، ص08.

² نفس المرجع، المادة 45، ص36.

³ ميلود بن غماري، مرجع سبق ذكره، ص190.

البحث والحصول على كل المستندات والوثائق والدعائم المادية، التي من شأنها أن تبرر التصرفات الهادفة إلى التملص من تحديد الوعاء الضريبي، وتتم المعاينة وحجز الوثائق والأموال التي تشكل أدلة على وجود ممارسات تدليسية تحت سلطة القاضي ورقابته، ولهذا الغرض يقوم وكيل الجمهورية بتعيين ضابط من الشرطة القضائية ويعطي كل التعليمات للأعوان المشاركين في العملية".¹

4- الحق في الإستدراك والتقدم: تنص المادة 327 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على: "يجوز استدراك كل خطأ يرتكب سواء في نوعية الضريبة أو مكان فرضها، بالنسبة لأي كان من الضرائب والرسوم المؤسسة عن طريق الجداول، وذلك إلى غاية انتهاء السنة الثانية التي يصدر فيها قرار القاضي بالإعفاء من الضريبة الأول".²

ثانيا- حقوق والتزامات المكلفين بالضريبة: للمكلفين بالضريبة حقوق وواجبات نذكر البعض منها:

1- حقوق المكلفين بالضريبة: للمكلفين بالضريبة حقوق تتمثل في:

- **الإعلام المسبق:** لا يمكن القيام بإجراءات الرقابة الجبائية من دون إعلام مسبق للمكلف المعني بهذه الرقابة، حيث يجب إرسال إشعار للمكلف الذي سيخضع للرقابة الجبائية مرفقا بوصول لتأكيد استلام الإشعار.³
- **الحق في الإستعانة بمستشار أو وكيل:** تحت طائلة بطلان الإجراءات يجب أن يشار صراحة أن المكلف بالضريبة يستطيع أن يستعين بوكيل يختاره بمحض إرادته أثناء عملية المراقبة للإستشارة به أو الإنابة عنه، لكن حضوره ليس ضروريا أثناء المراقبة المفاجئة لمعاينة العناصر المادية التي قد تفقد قيمتها في حالة ما إذا تم تأجيلها.⁴
- **تحديد مدة إجراء التحقيق:** "لا يمكن تحت طائلة بطلان الإجراء أن تتعدى مدة التحقيق في عين المكان بالنسبة للتحقيق المحاسبي أكثر من ثلاثة (03) أشهر"، وبالنسبة للتحقيق المصوب في المحاسبة "لا يمكن تحت طائلة بطلان الإجراء أن يستغرق مدة التحقيق في عين المكان في الدفاتر والوثائق أكثر من شهرين (02)"، بالنسبة للتحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة "لا يمكن تحت البطلان فرض الضريبة أن يمتد لفترة تفوق سنة (01)".⁵

¹ قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، المادة 34، 35، ص 20.

² وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 327، ص 106.

³ سليمان عتير، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012، ص 85.

⁴ نوي نجا، فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004، ص ص 56-57.

⁵ Soraya Benali, **Fraude Fiscale : Quels impacts sur l'économie nationale?**, mémoire pour obtenir magister, faculté des sciences économiques et commerciale et science gestion, université a.Mira, Bejaia, Algérie, 2011, P 178.

- **عدم إعادة التحقيق:** لا يمكن لإدارة الضرائب أن تقوم بإجراء رقابة جديدة على نفس نوعية الضرائب التي جرت عليها المراقبة وخلال نفس الفترة، إلا في الحالات التي استعمل فيها المكلف بالضريبة طرقا تدليسية أو قدم معلومات غير صحيحة أو غير شاملة أثناء التحقيق.¹
- **إشعار بالتقويم:** تقوم الإدارة الجبائية بإعلام المكلف بالنتائج التي توصلت إليها بموجب مراسلة تحتوي على إشعار مع وصل الاستلام، وتكون المراسلة مفصلة بصورة واضحة تسمح للمكلف من إبداء ملاحظاته، ومن جهة أخرى تبين أن فيها الإدارة طرق التقويم المتبعة، مع الحق في الرد على الملاحظات المقدمة من طرف المكلف.²
- **حق الرد:** منح المشرع المكلف الخاضع للرقابة الجبائية آجال أربعين (40) يوما ليرسل ملاحظاته أو قبوله، ويعد عدم الرد في هذا الأجل بمثابة قبول ضمني، كما للعون المدقق بعد الرد الاستماع إلى المكلف أو إعطاء تفسيرات تكميلية، أما في حالة القبول الصريح يصبح أساس فرض الضريبة محددة نهائيا ولا يمكن للإدارة الرجوع فيها إلا في حالة ما إذا اكتشف أن المكلف استعمل مناورات تدليسية أثناء عملية التدقيق.³
- **حق الطعن:** لمعالجة مختلف الخلافات بين الإدارة الجبائية والمكلف بالضريبة حول نتائج عملية التدقيق منح المشرع للمكلف إمكانية الطعن بهدف استدراك الأخطاء المرتكبة في وعاء الضريبة أو حسابها والاستفادة من حق ناتج عن حكم تشريعي أو تنظيمي، وذلك بتقديم شكاوي أو احتجاجات لدى الجهات المعنية بالمنازعات.⁴
- **إلتزامات المكلفين بالضريبة:** يجب على المكلف احترام الإلتزامات الواجبة عليه، بغية عدم التعرض للعقوبات المترتبة عن مخالفة الإلتزامات والمحافظة على حقوقه، وهي نوعان إلتزامات محاسبية وأخرى جبائية.
- **الإلتزامات المحاسبية:** تتمثل الدفاتر المحاسبية القانونية والملزومة عن المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي في:

 - دفتر اليومية: هو دفتر موقع ومرقم من طرف القاضي لدى المحكمة المختصة إقليميا ويفرض على كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين في النظام الحقيقي ويمارسون نشاطات تجارية وصناعية في الضرائب، التابعين لها إقليميا كما يعزز قيد كل عملية مسجلة بسند قانوني يثبت صحتها ويقدم عند طلب الإدارة الجبائية، أما عند غيابه يشكل سببا كافيا لإلغاء رفض محاسبة المكلف.
 - دفتر الجرد: إن الإلزامية مسك دفتر الجرد ناتج عن الأهمية التي يكتسبها هذا الدفتر: الذي يسمح لنا برصد جميع الحسابات المعنية بالدورة من أجل إنجاز القوائم المالية في نهاية السنة المالية، كما يجب أن يكون دفتر

¹ بوعلام ولهي، أثر مردودية المراجعة الجبائية في مكافحة التهرب الضريبي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004، ص43.

² ميلود بن غماري، مرجع سبق ذكره، ص213.

³ لياس قلاب، مرجع سبق ذكره، ص39.

⁴ نفس المرجع، ص39.

الجرد مؤشر من طرف القاضي المحكمة حتى يحمل الصيغة القانونية، وأن يخلو من كل فراغ أو بياض، ويمنع الكتابة في الهوامش ومع الشطب أو التزوير.¹

- الإلتزامات الجبائية:

- التصريح بالوجود: يلزم القانون الجبائي المكلفين الخاضعين للضريبة سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين والذي يزاولون نشاطا تجاريا أو صناعيا أو حرفيا أو مهني أو نشاط غير تجاري أو يقدموا في الثلاثين يوم من بداية نشاطها إلى مركز الضرائب التابعين له، تصريحا مطابقا للنموذج الذي تقدمه لهم إدارة الضرائب.²
- التصريح السنوي: لقد حددت المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة الأشخاص المعنويين الذين يجب عليهم اكتتاب تصريح بمدخلهم وذلك كل سنة، مسلم لهم من طرف مصلحة الضرائب التابعة لنشاطهم يصرحون فيه بنتائجهم الجبائية (الفائض - العجز) لنشاطهم الخاضع للضريبة يستوجب أن يكون هذا التصريح موقع من شخص له الأهلية القانونية وأن يكون قبل أول أفريل من السنة التي يتم فيها الخضوع للضريبة وفي بعض الأحيان نجد أن هذا الأجل يمدد من طرف مدير الضرائب على أن لا يتجاوز ثلاثة (03) أشهر وذلك لظروف استثنائية.³
- التصريح الشهري أو الفصلي بالضرائب والرسوم: يودع كل مكلف بالضريبة كشفا شهريا أو فصليا صنف G50A، أو صنف G50 لرقم الأعمال وتفاصيل العمليات الخاضعة للضريبة وتسديد الضريبة المستحقة في نفس الوقت مثل: الرسم على النشاط المهني، اقتطاعات الضرائب على الأجور، الرسم على القيمة المضافة، تسبيقات الضرائب على الأرباح... إلخ، وهذا خلال عشرين (20) يوما الموالية أو الفصل المعني الذي تحدده إدارة الضرائب.⁴
- التصريح بالتنازل أو التوقف عن النشاط أو الوفاة: في حالة التوقف الكلي أو الجزئي للمكلفين عن نشاطهم وجب عليهم في أجل ثلاثون (30) يوما على الأكثر اكتتاب تصريح بذلك يعلم فيه مفتش الضرائب التابع له إقليميا، عن تاريخ توقف النشاط وكذا أسماء وألقاب وعاوين المتنازلين عن نشاط الشركة.⁵

الفرع الثاني: تعريف التصريحات الجبائية

تمثل التصريحات الجبائية تلك الوثائق القانونية التي تربط بين المكلف بالضريبة ومصالح الإدارة الجبائية لتسهيل عملية الاتصال بينهما، تحتوي هذه الوثائق على معلومات تعبر عن الذمة المالية وأرقام الأعمال المحققة من قبل المكلف، والتي تحدد أسس الأوعية الضريبية.

¹ لياس قلاب، مرجع سبق ذكره، ص 36-37.

² ميلود بن غماري، مرجع سبق ذكره، ص 205.

³ نفس المرجع، ص 206.

⁴ منصور بن عمارة، مرجع سبق ذكره، ص 20.

⁵ لياس قلاب، مرجع سبق ذكره، ص 37.

ويمكن تعريف التصريح الجبائي على انه: عبارة عن مجموعة من البيانات المعالجة والمنظمة التي باستطاعتها التأثير على وعاء الضريبة سواء بطرق مباشرة أو غير مباشرة.¹

الفرع الثالث: فعالية جودة الرقابة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية

إن أداء أعمال الرقابة الجبائية على درجة عالية من الفعالية يعمل على تحقيق أمرين أساسيين:

- التأكد بأكبر قدر ممكن من مدى صحة الإلتزامات الضريبية التي سيصرح عنها المكلفون، في إطار النظام التصريحي وهذا لكشف أو إعاقة الغش أو الإحتيال أو التهرب الضريبي المحتمل؛
- العمل على اكتشاف وتحليل أسباب عدم الإلتزام أو طاعة المكلفين، ووضع الحلول المناسبة لردعها، مثل زيادة العبء الضريبي المترتب من خلال عدم الاستخدام الأمثل لعناصر الوقت والجهد والتكلفة ولكل من الإدارة والمكلفين على حد سواء، زيادة الضغط النفسي على المكلفين من خلال تعقيد الإجراءات وكثرة الطلبات الغير هادفة...

ومنه فإن تطبيق الجودة على مستوى إدارة الضرائب ولو في وحدة من الوحدات خاصة تلك التي تعنى بالرقابة الجبائية لمختلف التصاريح، سيجعلها تصل إلى الكفاءة والفعالية المطلوبتين مما يسمح بتحقيق مكاسب خاصة بإرضاء المكلفين، وزيادة درجة ثقتهم بالإدارة الضريبية، وتقليل درجة الحاجة إلى رقابة تصاريح المكلفين وهذا ما ينعكس إيجابا في المحافظة على الحصيلة الضريبية الضرورية لأداء الدولة لوظائفها، وذلك من خلال تخفيض التكاليف أو جباية الحد الأعلى من الإيرادات.²

ومنه فإن عملية الرقابة الجبائية لها تأثير إيجابي على جودة التصريحات وذلك من خلال فعالية الرقابة لمنع التهرب الضريبي في التصريحات الجبائية مما يدفع بالمكلفين إلى أن يكونوا أكثر حذرا وعقلانية عند القيام بتصريحاتهم الجبائية والتزامهم طوعيا بالضريبة هذا ما يضيف طابع الجودة في التصريحات وبالتالي يؤدي إلى زيادة الحصيلة الجبائية.

المبحث الثالث: الأدبيات التطبيقية

من خلال هذا المبحث سيتم التطرق إلى أهم الدراسات السابقة التي لها علاقة بمتغيرات الدراسة وهي الرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية، مع إبراز ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة.

المطلب الأول: الدراسات باللغة العربية

تتجلى الدراسات باللغة العربية التي تم الإطلاع عليها فيما يلي:

¹ سمية قحموش، دور المراجعة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2012، ص 47.

² سمية قحموش، المراجعة الجبائية كآلية تساهم في تحسين جودة التصريحات الجبائية، مجلة البحوث الإقتصادية والمالية، العدد 06، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، ديسمبر 2016، ص ص 300 - 301.

الفصل الأول: الأدبيات النظرية للرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية

الدراسة الأولى	
الباحث / السنة	سفيان شعواوي، جرد نور الدين، 2024
العنوان	مساهمة الرقابة الجبائية في تشخيص المخاطر الجبائية ورفع الحصيلة الضريبية
إشكالية الدراسة	جاءت تحت التساؤل الرئيسي: كيف تساهم الرقابة الجبائية في تشخيص المخاطر الجبائية وتنمية الإيرادات؟
الهدف	هدف الباحث من خلال هذه الدراسة إلى إبراز مدى مساهمة الرقابة الجبائية في تنمية الإيرادات الجبائية وتشخيص المخاطر الجبائية
المنهج المتبع	المنهج الوصفي التحليلي
العينة	اتخذ الباحث مركز الضرائب لولاية البلدية (أولاد يعيش) كعينة للدراسة
أبرز النتائج	توصل الباحث إلى عدة نتائج مهمة أهمها: أن الرقابة الجبائية تعتبر وسيلة فعالة في اكتشاف المخاطر الجبائية وتعمل على تحقيق الأمن الجبائي، وتؤدي كذلك لتعزيز زيادة الحصيلة الجبائية من خلال استرجاعها للحقوق والمبالغ المتهرب منها والمخفية، وإن فرض العقوبات والغرامات على كل من خطئ متعمد أو غير مقصود يساعد في تقليص ظاهرتي التهرب والغش الضريبي وهو ما يؤكد على فعالية الرقابة الجبائية
الدراسة الثانية	
الباحث / السنة	د. سمان علي، د. رشام كهينة، سنة 2021
العنوان	الرقابة الجبائية كآلية لتعزيز جودة المعلومات المحاسبية
الهدف	<ul style="list-style-type: none"> - إبراز العلاقة بين الرقابة الجبائية والمعلومات المحاسبية من خلال تصريحات المكلفين بالضريبة؛ - تحديد أهمية جودة المعلومات المحاسبية وحاجة الأطراف المستفيدة منها.
المنهج المتبع	المنهج الوصفي التحليلي
العينة	اتخذ الباحثان المديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية "المسيلة" كعينة للدراسة

الفصل الأول: الأدبيات النظرية للرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية

<p>أبرز النتائج</p>	<ul style="list-style-type: none"> - تدعيم الإدارة الجبائية بأجهزة حديثة ومتطورة للمعلومات والاتصال، وربطها بنظام شبكي داخلي وبمصالح ذات الصلة ورقمنة كل التصريحات مما يقرب الإدارة الجبائية من المواطن ويجنب كل عمليات التواطؤ؛ - فرض عقوبات ردية على المكلفين الذين لا يحوزون على فواتير الشراء والبيع لعمليات أنشطتهم وتشجيعهم ومنح امتيازات لمستعملي وسائل الدفع البنكية؛ - نشر ثقافة جبائية لدى المكلفين بالضريبة.
<h3>الدراسة الثالثة</h3>	
<p>الباحث / السنة</p>	<p>بن غماري ميلود، سنة 2017 - 2018</p>
<p>العنوان</p>	<p>الرقابة الجبائية كوسيلة لحماية أموال الخزينة العمومية</p>
<p>الهدف</p>	<ul style="list-style-type: none"> - دور الضرائب في تنمية اقتصاد البلاد؛ - الطرق المتلوية التي يستعملها المكلف بالضريبة، إما بالتصريح الناقص أو التصريح المبالغ فيه أو عدم التصريح أساسا بضرائبه والذي يجعل من الرقابة الجبائية الوسيلة الوحيدة للتقويم.
<p>المنهج المتبع</p>	<p>المنهج التحليلي والوصفي</p>
<p>العينة</p>	<p>اتخذ الباحث مديرية الضرائب لولاية "تلمسان" كعينة للدراسة</p>
<p>أبرز النتائج</p>	<ul style="list-style-type: none"> - فتح المجال للتواصل بين المكلف بالضريبة والإدارة الجبائية؛ - توعية المكلفين بضريبة بحقوقهم في إطار سياسة تواصل إعلامية تهدف إلى تحقيق الرضا لدى المكلفين بضريبة بأسس فرض الضريبة؛ - تقديم تسهيلات أكبر للخاضعين للضريبة، بإطلاق مبادرة التصريح الجبائي عبر شبكة الأنترنت فلن يضطر المكلفون بالضريبة للتنقل إلى المصالح الجبائية لتقديم تصريحاتهم بفضل إدراج المديرية العامة للضرائب مجموعة من التصريحات القابلة للتحميل؛ - الرقابة الجبائية الوسيلة الوحيدة المتاحة للإدارة الجبائية من أجل التدقيق في التصريحات والمعلومات التي تجمعها حتى تتمكن من إعادة تشكيل الحقوق المفروضة على المكلفين المتهربين من دفع الضرائب والرسوم.
<h3>الدراسة الرابعة</h3>	
<p>الباحث / السنة</p>	<p>لياس قلاب ذبيح، 2009 - 2010</p>
<p>العنوان</p>	<p>مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية</p>

الفصل الأول: الأدبيات النظرية للرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية

الهدف	- تسليط الضوء على الرقابة الجبائية في الجزائر من خلال التطرق لإطارها المفاهيمي، التنظيمي والقانوني؛ - معرفة أهم مكونات التدقيق المحاسبي لأغراض الجبائية وقدرتهم على المساهمة في دعم الرقابة الجبائية.
المنهج المتبع	المنهج الوصفي التحليلي
العينة	اتخذ الباحث مديرية الضرائب لولاية "أم البواقي" كعينة للدراسة
أبرز النتائج	- يجب على العون المدقق الاطلاع على الهوية الجبائية للمكلف قبل الخوض في عملية التدقيق المحاسبي بهدف رسم الخطط المتبعة وتحديد مختلف الضرائب والرسوم المناسبة لطبيعة النشاط الممارس والشكل القانوني للمكلف، ثم إتباع كل المراحل والخطوات اللازمة وفقا لدليل المدقق في المحاسبة بشكل منتظم تفاديا لوقوع أي خطأ أو تجاوز لعدم إفصال المهنة المكلف بها؛ - الحرص على تطبيق حق الاطلاع والمعاينة لتساعد الأعوان المدققين على كشف الأخطاء والتجاوزات التي ارتكبها المكلفون بضريبة عن قصد أو دون قصد، وهذا عن طريق القيام بالأبحاث الخارجية والتدخلات الميدانية مع طلب معلومات من كل الأطراف التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة مع المكلف بالضريبة.

المطلب الثاني: الدراسات السابقة باللغة الأجنبية

سيتم التطرق في هذا المطلب إلى بعض الدراسات السابقة باللغة الأجنبية والمتمثلة في:

الدراسة الأولى	
Benali née Soraya, année 2011	المؤلف / السنة
Fraude fiscale : quels impacts sur l'économie nationale ?	العنوان
إبراز ظاهرة الإحتيال والتهرب الضريبي، ودورها الرئيسي في العدالة المالية، وتعزيز التحصيل الضريبي واستقرار الميزانيات العامة وخاصة مكونات الإقتصاد الوطني من ناحية، ومن ناحية أخرى الوصول إلى أفضل الطرق الفعالة لمكافحة هذه الآفة.	الهدف
اتخذ الباحث مديرية الضرائب لولاية الجزائر العاصمة كعينة للدراسة	العينة
توصل الباحث إلى عدة نتائج مهمة أهمها بأن الغش والتهرب الضريبي يكبد للدولة خسائر معتبرة في المداخل مؤثرا على تلبية حاجيات المجتمع وضعف التحصيل الضريبي.	أبرز النتائج
الدراسة الثانية	
Kherroubi henni, année 2020- 2021	المؤلف / السنة
Le recouvrement de l'impôt en Algérie : obstacles et solutions	العنوان

الفصل الأول: الأدبيات النظرية للرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية

الهدف	هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الأسباب التي أدت إلى إنخفاض معدلات تحصيل الضرائب في الجزائر، مما انعكس سلباً على الخزينة العامة وبالتالي على الإنفاق العام والاستثمارات المرتبطة بالضرائب، وكذا اقتراح الحلول المناسبة لها لزيادة كفاء التعافي.
العينة	المديرية الجهوية للضرائب - ولاية الشلف.
أبرز النتائج	توصل الباحث إلى أنه على الرغم من الصلاحيات الواسعة التي منحها المشروع للإدارة الضريبية، والتي تسمح لها بتحصيل الضرائب إلا أنه من الناحية العلمية لوحظ أن الإدارة الضريبية غير قادرة على تحقيق أهداف السلطات العامة بسبب عدد معين من المعوقات.

المطلب الثالث: القيمة المضافة للدراسة

الفرع الأول: العلاقة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة

عنوان الدراسة	أوجه التشابه	أوجه الاختلاف
دراسة لياس قلاب ذبيح: مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية	تشابهت الدراسة الحالية مع الدراسة السابقة من حيث موضوع الرقابة الجبائية، كما تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي في كلا الدراستين.	اختلفت الدراسة الحالية في كون أن الباحث استخدم دور الرقابة الجبائية في التدقيق المحاسبي، بينما الدراسة الحالية تم استخدام أثر الرقابة الجبائية على الحصيلة الجبائية.
دراسة غماري ميلود: الرقابة الجبائية كوسيلة لحماية أموال الخزينة العمومية	تشابهت الدراسة الحالية مع الدراسة الباحث بن غماري في تناول موضوع الرقابة الجبائية واعتماد دراسة الحالة في الجانب التطبيقي واستخدام المنهج الوصفي التحليلي لكلا الدراستين.	اختلفت الدراسة الحالية في عينة الدراسة حيث اتخذ الباحث بن غماري مديرية الضرائب لولاية تلمسان كعينة لدراسته، أما الدراسة الحالية اتخذت المركز الجوازي للضرائب سكيكدة كعينة لدراسته.
دراسة سليمان علي، رشام كهينة: الرقابة الجبائية كآلية لتعزيز جودة المعلومات المحاسبية	تشابهت الدراسة الحالية مع دراسة الباحثان في تناول موضوع الرقابة الجبائية، كما استخدمت الدراستين المنهج الوصفي التحليلي واعتماد دراسة حالة لكلا الدراستين.	اختلفت الدراستين في كون الدراسة السابقة اتخذت المديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية مسيلة كعينة لها، حيث تم إسقاط الدراسة على أشكال الرقابة المعمقة في الجانب التطبيقي أما الدراسة الحالية اتخذت المركز الجوازي للضرائب كعينة لها وأسقطت الدراسة على أشكال الرقابة العامة.

<p>اختلفت الدراسة الحالية في نوعية الضريبة حيث تم إسقاط الدراسة السابقة على النظام الحقيقي المطبق على مستوى مركز الضرائب لولاية البلدية (أولاد يعيش)، عكس الدراسة الحالية التي أسقطت على النظام الجزائري (IFU) المطبق على مستوى المركز الجوازي للضرائب لولاية سكيكدة.</p>	<p>تشابهت الدراسة الحالية مع دراسة الباحثان في موضوع الرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية واعتماد دراسة الحالة واستخدام المنهج الوصفي التحليلي.</p>	<p>دراسة شعراوي سفيان، جرد نور الدين: مساهمة الرقابة الجبائية في تشخيص المخاطر الجبائية ورفع الحصيلة الضريبية</p>
<p>اختلفت الدراسة السابقة عن الدراسة الحالية في مكان إجراء التربص حيث في الدراسة السابقة اتخذ الباحث مديرية الضرائب لولاية الجزائر العاصمة كعينة للدراسة عكس الدراسة الحالية التي اتخذت المركز الجوازي للضرائب كعينة لدراستها.</p>	<p>تشابهت الدراسة الحالية مع دراسة الباحث Benallunée في التطرق لظاهرة التهرب الضريبي وتعزيز التحصيل الجبائي، واعتماد دراسة الحالة في كلا الدراستين.</p>	<p>دراسة Benallunée IFRI Soraya Fraude fiscale : quels impacts sur l'économie nationale ?</p>
<p>اختلفت الدراسة السابقة عن الدراسة الحالية في الهدف المتوصل إليه في الدراسة، حيث هدفت الدراسة الحالية إلى مدى فعالية الرقابة الجبائية على زيادة الحصيلة الجبائية، اما الدراسة السابقة هدفت إلى التعرف على الأسباب التي أدت إلى انخفاض التحصيل في الجزائر.</p>	<p>تشابهت الدراسة الحالية مع دراسة Kherroubi في موضوع التحصيل الجبائية، كما توصلت الدراستين لنفس النتيجة التي مفادها إن الإدارة الضريبية غير قادرة على تحصيل كل الحقوق المسترجعة وذلك بسبب عدة معوقات.</p>	<p>دراسة Kherroubi Henni Le recouvrement de l'impôt en Algérie : obstacles et solutions</p>

الفرع الثاني: أهم ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة

من خلال تقييم الدراسات السابقة التي تناولت موضوع الرقابة الجبائية تم التوصل ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة أنها اختلفت في التربص الميداني حيث تم إسقاط الدراسة النظرية على مستوى المركز الجوازي للضرائب (CPI) على عكس الدراسات الأخرى التي تمت معظمها على مستوى المديريات العامة ومركز الضرائب، حيث يكمن الإختلاف في تطبيق نوعية الضريبة، فالمركز الجوازي للضرائب يطبق نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة (IFU) بخلاف الدراسات السابقة التي تم إسقاط الدراسة النظرية الخاصة بها على النظام الحقيقي الذي يطبق على مستوى مركز الضرائب (CDI).

كما تم الإعتماد في الجانب التطبيقي على دراسة الأشكال العامة المتمثلة في الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق، أما الدراسات السابقة فقد اعتمدت على دراسة الرقابة المعقدة المتمثلة في التحقيق المحاسبي والتحقق المعمق وكذا التحقيق المعمق للوضع الجبائية.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال دراسة الفصل الأول تم استخلاص أن الرقابة الجبائية أداة قانونية ممنوحة للإدارة الجبائية والتي تهدف من خلالها إلى المحافظة على الخزينة العمومية للدولة والتأكد من صحة التصريحات المقدمة من طرف المكلف بالضريبة والعمل على اكتشاف الأخطاء والمخالفات والقيام بتصحيحها كما حدد لها المشرع الجبائي أشكال مختلفة على حسب نوع النشاط وأهمية رقم الأعمال وسن مجموعة من القوانين بهدف تنظيم وتوجيه المكلفين وذلك للحفاظ على حقوق الخزينة العمومية بالإضافة إلى التحصيل الجبائي وذلك من خلال التطرق إلى مختلف عناصره الذي يساهم بشكل فعال في زيادة الحصيلة الجبائية لسد النفقات العامة للدولة.

الفصل الثاني:

دراسة حالة بالمركز الجوي للضرائب لولاية

سكيكدة

تمهيد الفصل الثاني:

بعد الإنتهاء من الجانب النظري للدراسة الذي تم التطرق فيه إلى مختلف جوانب الرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية، من خلال التعرف على أشكال الرقابة الجبائية باعتبارها أداة فعالة على الحصيلة الجبائية، ولعرض أثر الرقابة الجبائية على الحصيلة الجبائية كان لابد من إسقاط الجانب النظري على ارض الواقع من خلال الجانب التطبيقي للقيام بالدراسة الميدانية بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة التابع لمديرية الضرائب لولاية سكيكدة، والتي كانت من خلال تقييم الحصيلة الجبائية الناتجة عن أشكال الرقابة العامة وهي الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق، من أجل معرفة مدى أثر حصيلة الرقابة الجبائية على الخزينة العمومية.

وقد تم تقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث كالتالي:

- **المبحث الأول:** تقديم عام للمركز الجوّاري للضرائب - سكيكدة-
- **المبحث الثاني:** طرق الرقابة المطبقة على مستوى المركز الجوّاري للضرائب - سكيكدة-
- **المبحث الثالث:** أثر الرقابة الجبائية على الحصيلة الجبائية في المركز الجوّاري للضرائب - سكيكدة-

المبحث الأول: تقديم عام للجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة

من خلال هذا المبحث تم التطرق إلى التعريف بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة والذي يرتبط ارتباطاً مباشراً بها، حيث سيتم عرض مهام وهيكل التنظيمية.

المطلب الأول: المركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة (CPI)

الفرع الأول: التعريف بالمركز الجوّاري لولاية سكيكدة

بتاريخ 16 ديسمبر 2018 تم دخول المركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة حيز الخدمة، حيث يجمع تحت إشراف رئيس المركز الجوّاري كل مهام التسيير والمراقبة والتحصيل والمنازعات، وبهذا الصدد أصبح المركز الجوّاري للضرائب المحاور الجبائي للمكلفين بالضريبة التابعين لنظام الضريبة الجرافية الوحيدة.

الفرع الثاني: مهام ومصالح المركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة

أولاً- مهام المركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة:

حيث يقوم المركز الجوّاري للضرائب بالمهام التالية:

- في مجال الوعاء:
 - إحصاء الممتلكات والنشاطات وتسيير الوعاء من خلال إعداد فرض الضرائب وكذا بالمراقبة الشكلية للتصريحات؛
 - المصادقة على الجداول وسندات الإيرادات وتقديمها لرئيس المركز للموافقة عليها، بصفته وكيلاً مفوضاً للمدير الولائي للضرائب؛
 - إعداد اقتراحات برنامج المكلفين بالضريبة في مختلف المراقبات.
- في مجال التحصيل:
 - التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان المدفوعات التلقائية التي تمت، أو بعنوان جداول عامة أو فردية أصدرت في حقهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل؛
 - تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة؛
 - مسك محاسبة مطابقة لقواعد المحاسبة العامة وتقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة.
- في مجال الرقابة والبحث:
 - تشكيل ومسك فهارس المصادر المحلية للمعلومات وبطاقات المكلفين بالضريبة المقيمين في محيط المركز الجوّاري للضرائب والممتلكات العقارية المتواجدة فيها؛
 - متابعة تنفيذ برامج المراقبة على أساس مستندات التصريحات والبحث عن المادة الخاضعة للضريبة وتقديم نشاطات المصالح المعنية.
- في مجال المنازعات:

- دراسة كل الطعون النزاعية أو الإعفائية الموجهة للمركز الجوّاري للضرائب؛
- التكفل بإجراء التبليغ والأمر بالصرف لقرارات الإلغاء أو التخفيض المقرر؛
- متابعة القضايا النزاعية المقدمة أمام الهيئات القضائية.

ثانيا- مصالح المركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة:

1- المصلحة الرئيسية للتسيير: تعمل على تسيير المصالح التالية:

1-1- مصلحة جباية النشاطات التجارية والحرفية: التكفل بالملفات الجبائية واستلام التصريحات التي يحررها المكلفين بالضريبة التابعون حسب نظام الضريبة الجزافية الوحيدة، وقد حدد رقم أعمالهم طبقا لقانون المالية 2020 نص المادة 282 مكرر 01 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المناسبة والتي تم بموجبها مراجعة عتبة الخضوع للضريبة الجزافية الوحيدة التي كانت محددة 3.000.000.00 دج لتصبح 15.000.000.00 دج وبناء على ذلك يصبح نظام الضريبة الجزافية الوحيدة منحصرا في الأشخاص الطبيعيين الذين يحققون رقم أعمال لا يتعدى عتبة 15000.000 دج، ذلك بغض النظر عن مبلغ رقم الأعمال المحقق ويتعلق الأمر بالأنشطة التالية:

- نشاطات الترقية العقارية وتجزئة الأراضي؛
- نشاطات إستيراد السلع والخدمات؛
- النشاطات الممارسة من طرف العيادات؛
- الأشغال العمومية.

وهذه النشاطات تخضع إجباريا لنظام الضريبة وفق نظام الربح الحقيقي.

اقترح ملفات المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات التي تقوم مصلحة الرقابة بدراسة هذه الملفات.

1-2- مصلحة الجباية الزراعية: وتتكفل بـ:

- الملفات الجبائية للمزارعين والمربيين وكذا استقبال واستغلال التصريحات ومراقبتها الشكلية واقتراح تسجيل ملفات المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات.

1-3- مصلحة جباية المداخل والممتلكات: وتتكفل بـ:

- الملفات الجبائية للأشخاص الطبيعيين بعنوان الضريبة على الدخل مقر السكن أو الضريبة على الممتلكات أو الأشخاص المعنويين الذين يمارسون نشاطات غير ربحية للضريبة على الدخل الإجمالي أجور أو أي جزء من نشاطاتهم يمكن فرض الضريبة عليه؛

- المراقبة الشكلية للتصريحات واقتراح التسجيل حسب الحالة في برنامج المراقبة على أساس المستندات أو المراجعة المعمقة للوضعية الجبائية الشاملة.

1-4- مصلحة الجباية العقارية: تتكفل بـ:

- الملفات الجبائية واستغلال تصريحات الأشخاص بعنوان الضرائب أو الرسوم المفروضة على الممتلكات العقارية؛

- المراقبة الشكلية للتصريحات واقتراح تسجيل ملف المكلفين بالضريبة لبرنامج المراقبة على أساس المستندات.
- 2- المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث:** وتتكلف بـ:
- تشكيل ومسك فهارس المصادر المحلية للمعلومات وبطاقات المكلفين بالضريبة المقيمين في محيط المركز الجوّاري للضرائب والممتلكات العقارية المتواجدة فيه؛
- متابعة تنفيذ برامج المراقبة على أساس مستندات التصريحات والبحث عن المادة الخاضعة للضريبة وتقييم نشاطات المصالح المهنية.

تقوم هذه المصلحة بتسيير ثلاث مصالح وتنقسم هذه المصالح كالتالي:

2-1- مصلحة البطاقات والمقارنات: وتتكلف هذه المصلحة بـ:

- تشكيل قاعدة المعطيات ومختلف البطاقات المسوكة والتي تخص الوعاء والمراقبة والتحصيل الضريبي وتسييرها؛
- متابعة استعمال المعلومات المستردة وإعداد الوضعيات الإحصائية الدورية، وكذا تقييم نشاطات المصلحة لاسيما التي ترتبط مع مؤشرات التسيير.

2-2- مصلحة البحث والتدخلات: هذه المصلحة تعمل على البحث عن المعلومات ومن بين مهامها كالتالي:

- تشكيل وتسيير فهرس مصادر المعلومات التي تخص وعاء الضريبة وتحصيلها؛
- تنفيذ البرامج الدورية البحث عن المعلومة الجبائية بعنوان الحق في الإطلاع، وهذا ما نصت لأعوان الإدارة الجبائية، قصد تأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها وتصفح الوثائق والمعلومات.

2-3- مصلحة المراقبة: تتكفل هذه المصلحة بـ:

- تنفيذ البرامج المقررة من خلال الرقابة الجبائية وإذا أردنا تعريفها، فهي مجموعة العمليات والإجراءات التي تهدف إلى التحقق من صحة ونزاهة التصريحات المقدمة من طرف المكلف ومن خلال مقارنتها بعناصر ومعطيات خارجية وهذا الحق محفوظ بنصوص ومواد التشريع الجبائي، فمن خلال هذا التعريف ملاحظ أن الرقابة الجبائية عموماً عبارة عن سلطة بيد الإدارة الجبائية ممثل في سلطتها المختصة بذلك والهادفة إلى تصريحات المكلفين والتأكد من صحتها بوسائل مختلفة وذلك حسب نوع أو شكل الرقابة.

3- المصلحة الرئيسية للمنازعات: وينقسم إلى ثلاثة مصالح:

- 3-1- مصلحة الاحتجاجات:** وتكلف بـ "دراسة الطعون المسبقة المتعلقة بوعاء الحقوق والضرائب والرسوم المتنازع عليها وتوجه هذه الشكاوي على مستوى المركز الجوّاري للضرائب ويسلم وصل بذلك إلى المكلف بالضريبة وبعدها تواجه هذه الشكاوي إلى مصلحة الاحتجاجات بحيث تقوم هذه المصلحة بدراسة الشكاوي من ناحية الأجل والشكل".

- من ناحية الأجل: ينقضي أجل الشكاوي في:

- 31 ديسمبر من السنة الثانية التي تلي السنة التي تأكد فيها المكلف بالضريبة من وجود مطالب بها يعتبر أساس قانوني جراً خطأ أو تكرار؛

- يجب أن تقدم الشكاوي المتعلقة بتقدير رفع الأعمال للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام - الضريبة - الجزافية في أجل 6 أشهر ابتداء من تاريخ التبليغ النهائي لإشعار التقييم.
- من ناحية شكل ومحتوى الشكوى: يجب أن تكون الشكوى فردية، غير أنه يجوز للمكلفين الذين تفرض عليهم الضريبة جماعيا أو أعضاء شركات الأشخاص الذين يقترضون الضرائب المفروضة على الشركة أن يقدموا شكوى جماعية، بحيث:
- يجب ذكر الضريبة المعترض عليها؛
- توقيع صاحبنا باليد.

حيث تقوم المصلحة باستدعاء المكلف بالضريبة برسالة موصى عليها مع إشعار بالاستلام لتكملة ملف الشكوى وتقديم كل وثيقة ثبوتية مذكورة من طرفه ومقابلة لدعم نزاعه في أجل (30) ثلاثين يسوما اعتبار من تاريخ استلام إذا تعذر الرد في أجل ثلاثين يوما أو كان الرد ناقصا، يقوم رئيس المركز الجوّاري للضرائب بتبليغ قرار الرفض بعدم القبول.

3-2- مصلحة لجان الطعن والمنازعات القضائية: وتكف بدراسة الطعون الخاضعة لاختصاص لجان طعن الضرائب المباشرة والرسم على القيمة المضافة ولجان الطعن الإعفائي،

إذا لم يرضى المكلف بالضريبة، القرار المتخذ بشأن شكواه من طرف رئيس المركز الجوّاري للضرائب يمكنه اللجوء إلى لجنة الطعن المختصة في أجل أربعة أشهر ابتداء من تاريخ استلام قرار الإدارة.

تقوم مصلحة لجان الطعون بإبداء رأيها حول طلبات المكلفين بالضريبة مباشرة والرسوم المماثلة والرسم على القيمة المضافة والزامية إما إلى تصليح الأخطاء المرتكبة في الوعاء أو حساب الضريبة أو الإستفادة.

من حق ناجم عن حكم تشريعي أو تنظيمي، تلتزم لجان الطعن بإصدار قرارها حول الطعون المرفوعة إليها بالقبول أو بالرفض في أجل 4 أشهر ابتداء من تاريخ تقديم الطعن إلى رئيس اللجنة، وإذا لم تبدي اللجنة قرارها في أجل المكور فإنها يعتبر رفضا ضمنا للطعن، وفي هذه الحالة يجوز للمكلف بالضريبة أن يرفع دعوى إلى المحكمة الإدارية في أجل أربعة أشهر ابتداء من تاريخ انقضاء الأجل الممنوح للجنة لكي تبث في الطعن.

3-3- مصلحة التبليغ والأمر بالصرف: في حدود الاختصاص القانوني للمركز الجوّاري للضرائب المعنية:

- تبليغ القرارات المتخذة في مجال الطعون إلى المكلفين بالضريبة وإلى المصالح المهنية؛
- الأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات الممنوحة وإعداد الشهادات المتصلة بها؛
- إعداد المعلومات الإحصائية المتعلقة بمعالجة المنازعات وتبليغها إلى المصالح المعنية للتكفل بها.

3-4- القابضة:

- التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان المدفوعات التلقائية التي تمت أو بعنوان جداول عامة أو فردية أصدرت في حقهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل؛
- تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساريين المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبرية للضريبة؛


الفصل الثاني: دراسة حالة بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة

- مسك محاسبة المطابقة القواعد المحاسبة العامة وتقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة كما تعمل على تسيير المصالح التالية:
- مصلحة الصندوق: تتكفل بالتسديدات التي تقوم بها المكلفون للضريبة عن طريق جداول عامة وفردية أصدرت في حقهم.
- مصلحة المتابعات: تنظم هذه المصلحة في شكل متابعات ومن أجل تحصيل الضريبة.
- 4- مصلحة الاستقلال والإعلام: وتقوم ب:
 - تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم؛
 - نشر المعلومات حول الحقوق والواجبات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين للمركز الجوّاري للضرائب.
- 5- مصلحة الإعلام الآلي والوسائل:
 - استغلال التطبيقات المعلوماتية والتأمينات، وكذا تسيير المؤهلات ورخص الدخول الموافقة لها؛
 - إحصاء حاجيات المصالح من عتاد ولوازم أخرى وكذا التكفل بصيانة التجهيزات؛
 - الإشراف على المهام المرتبطة بالنظافة وأمن المركز.

الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي للمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة

ويمثل الشكل التالي الهيكل التنظيمي للمركز الجوّاري للضرائب:

الشكل رقم (02): الهيكل التنظيمي للمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة



الفصل الثاني: دراسة حالة بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على الوثائق المقدمة من مديرية الضرائب لولاية سكيكدة.

المبحث الثاني: طرق الرقابة الجبائية التي تطبق على مستوى المركز الجوّاري للضرائب سكيكدة

من خلال هذا المبحث سيتم دراسة طرق الرقابة المطبقة على مستوى المركز الجوّاري للضرائب سكيكدة (CPI) الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق الذي سبق التطرق إليها في الجانب النظري، حيث سنكتفي بأخذ حالة من كل طريقة من طرق الرقابة الجبائية.

المطلب الأول: الرقابة الشكلية بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة

تقوم الرقابة الشكلية على مجموعة المعلومات المتوفرة لدى المركز الجوّاري للضرائب سكيكدة، والتي تتواجد ضمن ملفات المكلفين، منها تصريحات المكلفين ومحضر المعاينة من طرف أعوان الرقابة، ومن خلال هذا المطلب سيتم عرض ثلاث حالات للمكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة الشكلية، وفيما يلي إبراز لمجموعة من المعطيات منظمة في الجدول التالي:

الجدول رقم (01): البطاقة الفنية للمكلفين بالضريبة الخاصة لسنة 2021

رقم الأعمال المحتسب	تصريح المكلف حسب محضر المعاينة	رقم الأعمال حسب تصريح المكلف G12	معدل الضريبة	نوع النشاط	
2100.00 دج	7.000 دج/يومية	1200.000	05%	بيع الأثاث	المكلف الأول
1500.000 دج	5.000 دج/يومية	1000.000	05%	مخبزة	المكلف الثاني
100.000 دج	لا يوجد محضر معاينة	100.000	12%	سيارة أجرة	المكلف الثالث

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على معطيات المركز الجوّاري للضرائب سكيكدة.

تبين من خلال الجدول أعلاه أنه يتم احتساب رقم الأعمال لدى المركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة حسب المعادلة التالية:

رقم الأعمال المحتسب = تصريح المكلف حسب محضر المعاينة \times 300 يوم: هذا في ما يخص المكلف الأول والثاني.

أما فيما يخص المكلف الثالث فإنه مصرح بالحد الأدنى من الضريبة الجزافية الوحيدة، وقد تعذر على الإدارة الجبائية القيام بمعالجة النشاط المهني، وبالتالي رقم الأعمال المصرح به من قبل المكلف يساوي رقم الأعمال المحتسب حسب نظام الضريبة الجزافية الوحيدة المعني.

* 300 يوم لأنه يتم إنقاص 65 يوم من السنة من طرف الإدارة الجبائية وذلك لأخذ الأعياد والعطل بعين الاعتبار.

تحديد الضرائب والتعليق عليها:

من خلال ما تبين ذكره وبالإعتماد على الإجراءات المنصوص عليها حسب المادة 18 من قانون الإجراءات الجبائية والتي تنص على ما يلي:

1- "تراقب الإدارة الجبائية التصريحات والمستندات المستعملة لفرض كل ضريبة أو حق أو رسم أو إتاوة، كما يمكنها أن تمارس حق الرقابة على المؤسسات والهيئات التي ليس لها صفة التاجر والتي تدفع أجورا أو أتعابا أو مرتبات مهما كانت طبيعتها.

يتعين على المؤسسات والهيئات المعنية أن تقدم للإدارة الجبائية بناءا على طلبها، الدفاتر والوثائق المحاسبية التي تتوفر عليها.

2- تتم ممارسة حق الرقابة على مستوى المنشآت والمؤسسات المعنية، خلال ساعات فتحها للجمهور وساعات ممارسة نشاطها".

قامت المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث على مستوى المركز الجوّاري للضرائب بولاية سكيكدة (CPI) بتحرير إشعار أولي بالتسوية (C04) (انظر الملحق 06) لكل مكلف كالتالي:

1- حساب الحقوق والغرامات للمكلف الأول (بيع الأثاث):

يتم حساب الضريبة الجزافية الوحيدة للمكلف الأول كما يلي:

الضريبة الجزافية الوحيدة = رقم الأعمال المتخذ × معدل الضريبة الجزافية

للعلم أن حساب رقم الأعمال المتخذ يكون كالآتي:

رقم الأعمال المتخذ = رقم الأعمال المحتسب - رقم الأعمال المصرح به

وبالإعتماد على بيانات الجدول رقم (01) الذي يمثل البطاقة الفنية للمكلفين بالضريبة لسنة 2021 تحسب الضريبة الجزافية الوحيدة على المكلف الأول كما يلي:

بالتعويض نجد:

رقم الأعمال المتخذ = 2100000 - 1200000

رقم الأعمال المتخذ = 900000 دج

ومنه: الضريبة الجزافية الوحيدة = 900000 × 05% = 45000 دج

تطبيق وحساب الغرامات على المكلف الأول:

وتختلف الغرامات المطبقة على المكلفين، باختلاف المبالغ المتملص منها حسب مضمون المادة 193 من

قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة والتي تنص على ما يلي:

"عندما يصرّح مكلف بالضريبة ملزم بتقديم تصريحات تتضمن الإشارة إلى الأسس أو العناصر التي تعتمد لتحديد وعاء الضريبة أو يبين دخلا أو ربحا ناقصا أو غير صحيح، يزداد مبلغ الحقوق التي تملص منها أو أخل بها بنسبة:

- 10% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يقل عن مبلغ 50.000 دج أو يساويه؛
- 15% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق عن مبلغ 50.000 دج ويقل عن مبلغ 2000.000 دج أو يساويه؛
- 25% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق 2000.000 دج."

وتطبيقا لما نصت عليه المادة 193 أعلاه يتم احتساب الغرامة على المكلف الأول (بيع الأثاث) بمعدل 10% كزيادة بسبب نقص في التصريح من الحقوق المتملص منها لأن الضريبة الجزافية الوحيدة له كانت تقدر بـ 45000 أي أقل من 50.000 دج.

الضريبة الجزافية الوحيدة للمكلف الأول × معدل الغرامة للحقوق المتملص منها
وبالتعويض نجد: $45000 \times 10\% = 4500$ دج

وعليه يكون المبلغ الإجمالي الواجب دفعه على المكلف الأول لمصلحة المركز الجوّاري للضرائب سكيكدة يقدر بـ:
 $45000 + 4500 = 49500$ دج.

2- حساب الحقوق والغرامات للمكلف الثاني (المخبزة):

يتم حساب الضريبة الجزافية الوحيدة للمكلف الثاني كما يلي:

الضريبة الجزافية الوحيدة = رقم الأعمال المتخذ × معدل الضريبة الجزافية
للعلم أن حساب رقم الأعمال المتخذ يكون كالآتي:

رقم الأعمال المتخذ = رقم الأعمال المحتسب - رقم الأعمال المصرح به

وبالرجوع دائما إلى بيانات الجدول رقم (01) الذي يمثل البطاقة الفنية للمكلفين بالضريبة لسنة 2021 تحسب الضريبة الجزافية الوحيدة على المكلف الثاني كالآتي:

بالتعويض نجد:

رقم الأعمال المتخذ = $1500000 - 1000000$

رقم الأعمال المتخذ = 5000000 دج

ومنه: الضريبة الجزافية الوحيدة = $5000000 \times 05\% = 25000$ دج

تطبيق وحساب الغرامات على المكلف الثاني:

وتطبيقا لما نصت عليه المادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المذكورة سابقا، وبما أن الضريبة الجزافية الوحيدة على المكلف الثاني تقدر بـ 25000 وهي أقل من 50.000 دج وبالتالي تطبق عليها نسبة 10% كالتالي:

الضريبة الجزافية الوحيدة للمكلف الثاني × معدل الغرامة للحقوق المتملص منها
وبالتعويض نجد: $25000 \times 10\% = 2500$ دج

وعليه يكون المبلغ الإجمالي الواجب دفعه على المكلف الثاني لمصلحة المركز الجوّاري للضرائب سكيكدة يقدر بـ:
 $25000 + 2500 = 27500$ دج.

3- حساب الحقوق والغرامات على المكلف الثالث (سيارة أجرة):

تعذر على الإدارة الجبائية القيام بمعاينة نشاط المكلف الثالث (سيارة أجرة) ومنه فإن رقم الأعمال المصرح به هو نفسه رقم الأعمال المحتسب، إذن لا تتم التسوية في هذه الحالة إلا عند إثبات العكس.
وحسب المادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية تمنح الإدارة للمكلف 30 يوما للإجابة على الإشعار وذلك ابتداء من تاريخ استلامه.

بعدها تقوم الإدارة بدراسة ملاحظاته في حالة رده على الإشعار، وفي حالة عدم رده تقوم بتحرير إشعار نهائي بتسوية الذي يتضمن استرداد الحقوق المتملص منها وكذا تحرير ورد بمجموع المبالغ الواجب دفعها وتسليم نسختين منه لمصلحة القباضة، نسخة يتم إرسالها للمكلف المعني وأخرى تبقى على مستوى المركز الجوّاري للضرائب سكيكدة (مصلحة القباضة).

المطلب الثاني: الرقابة على الوثائق بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة

فيما يلي سوف يتم عرض دراسة حالة حول مكلف لديه مكتب دراسات الموجود ملفه ضمن القائمة الإسمية للمكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة على الوثائق بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة (CPI) في الفترة الممتدة من (2019-2022)

الجدول (2): تصريحات رقم الأعمال للمكلف حسب السنوات

رقم الأعمال المحتسب	نوع الوثيقة	التصريح السنوي G12	السنوات المعنية بالمراقبة
1200000 دج	كشف التحري	600000 دج	2019
1500000 دج	محضر معاينة	800000 دج	2020
980000 دج	شيك بنكي	700000 دج	2021
1305000 دج	محضر معاينة	عدم التصريح	2022

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على معطيات المركز الجوّاري للضرائب سكيكدة

بعد النظر في المسندات المتعلقة بالمكلف المعني قامت الإدارة بإرسال وثيقة معلومات C02 (أنظر الملحق 05) إلى المعني بغرض تقديم الوثائق والمعلومات اللازمة في حدود الوثائق مدة لا تتجاوز 10 أيام، وتبليغه بخضوعه للرقابة على الوثائق لمدة 04 سنوات كآلاتي 2019، 2020، 2021، 2022 حيث قامت الإدارة الجبائية بالاطلاع على الوثائق المقدمة من قبل المكلف ودراستها وذلك طبقا للمادة 18 و 19 من قانون الاجراءات الجبائية.

تقوم المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث على مستوى المركز الجوّاري للضرائب سكيكدة بتحرير اشعار أولي بتسوية C04 يتضمن ما يلي:

- إبلاغ المعني بأن ملفه الجبائي اخضع للرقابة للسنوات (2019، 2020، 2021، 2022)؛
 - إعلام المعني بمصدر المعلومات التي على أساسها تتم التسوية؛
 - تذكير المعني بأنه لم يقدر بتسديد الحقوق الواجبة وعليه تتم الدراسة لتحديد حالة هذا المكلف للأربع سنوات المعنية كما يلي:
- بالنسبة للسنة الأولى (2019): حيث يتم حساب الحقوق والغرامات على المكلف المعني حسب الآتي:

الضريبة الجزافية الوحيدة = رقم الأعمال المتخذ × معدل الضريبة الجزافية الوحيدة

للعلم أن حساب رقم الأعمال المتخذ يكون كآلاتي:

رقم الأعمال المتخذ = رقم الأعمال المحتسب - رقم الأعمال المصرح به

وبالاعتماد على بيانات الجدول رقم (2) الذي يمثل تصريحات رقم الاعمال للمكلف حسب السنوات (2019-2022)

وبالتعويض نجد:

رقم الأعمال المتخذ = 1200000 - 600000

رقم الاعمال المتخذ = 600000 دج

ومنه الضريبة الجزافية الوحيدة = 600000 × 12% = 72000 دج

حساب الغرامات على المكلف المعني:

طبقا للمادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المذكورة سابقا وبما أن الضريبة الجزافية الوحيدة على المكلف المعني تقدر ب 72000 وهي أكثر من 50000 وأقل من 200000 وبالتالي تطبق عليها نسبة 15% كالتالي:

الضريبة الجزافية الوحيدة للمكلف المعني × معدل الغرامة للحقوق المتملص منها

وبالتعويض نجد: 72000 × 15% = 10800 دج

الفصل الثاني: دراسة حالة بالمركز الجوارى للضرائب لولاية سكيكدة

وعليه يكون المبلغ الإجمالي الواجب دفعه على المكلف لمصلحة المركز الجوارى للضرائب سكيكدة يقدر بـ:
 $82800 = 10800 + 72000$ دج

• بالنسبة للسنة الثانية (2020): حساب الحقوق والغرامات الخاضعة بهذه السنة للمكلف المعنى كالاتي:

الضريبة الجزافية الوحيدة = رقم الأعمال المتخذ \times معدل الضريبة الجزافية الوحيدة

للعلم أن: رقم الأعمال المتخذ يكون كالتالي:

رقم الأعمال المتخذ = رقم الأعمال المحتسب - رقم الأعمال المصرح به

وبالاعتماد دائما على تصريحات المكلف برقم الأعمال في الجدول أعلاه بالتعويض نجد:

رقم الأعمال المتخذ = رقم الأعمال المحتسب - رقم الأعمال مصرح به

$$= (300 \times 5000) - 800000 \text{ دج}$$

رقم الأعمال المتخذ = 700000 دج

ومنه الضريبة الجزافية الوحيدة = $700000 \times 12\% = 84000$ دج

حساب الغرامات للمكلف لسنة 2020:

طبقا لنص المادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وبما أن الضريبة الجزافية الوحيدة لسنة

2020 كانت 84000 وهي أكثر من 50000 وأقل من 2000000 وبالتالي تطبق عليها نسبة 15% كالتالي:

الضريبة الجزافية الوحيدة للمكلف المعنى \times معدل الغرامة للحقوق المتملص منها

بالتعويض نجد: $84000 \times 15\% = 12600$ دج

وعليه يكون المبلغ الإجمالي الواجب دفعه على المكلف لمصلحة المركز الجوارى للضرائب سكيكدة يقدر بـ

$$96600 = 12600 + 84000 \text{ دج}$$

• بالنسبة للسنة الثالثة (2021): حساب الحقوق والغرامات الخاصة بهذه السنة للمكلف المعنى كالاتي:

الضريبة الجزافية الوحيدة = رقم الأعمال المتخذ \times معدل الضريبة الجزافية الوحيدة

للعلم أن حساب رقم الأعمال المتخذ يكون الآتي:

رقم الأعمال المتخذ = رقم الأعمال المحتسب - رقم الأعمال مصرح به

ودائما بالاعتماد على الجدول الذي يمثل تصريحات رقم الأعمال للمكلف

وبالتعويض نجد:

$$700000 - 980000 = \text{رقم الأعمال المتخذ}$$

رقم الأعمال المتخذ = 280000 دج

ومنه الضريبة الجزافية الوحيدة = $280000 \times 12\% = 33600$ دج

حساب الغرامات على المكلف المعني:

طبقا للمادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة بما أن الضريبة الجزافية الوحيدة لهذه السنة تقدر ب 33600 دج أي أقل من 50000 دج وبالتالي تطبق عليها نسبة 10% كالتالي:

الضريبة الجزافية الوحيدة للمكلف المعني \times معدل الغرامة للحقوق المتملص منها

بالتعويض نجد: $33600 \times 10\% = 3360$ دج

وعليه يكون المبلغ الإجمالي الواجب دفعه على المكلف لمصلحة المركز الجوّاري للضرائب سكيكدة يقدر ب:
 $33600 + 3360 = 36960$ دج

• **بالنسبة للسنة الرابعة (2022):** حساب الحقوق والغرامات الخاصة بهذه السنة للمكلف المعني كالاتي:

الضريبة الجزافية الوحيدة = رقم الأعمال المتخذ \times معدل الضريبة الجزافية الوحيدة

للعلم أن حساب رقم الأعمال المتخذ يكون الآتي:

رقم الأعمال المتخذ = رقم الأعمال المحتسب - رقم الأعمال مصرح به

ودائما بالاعتماد على الجدول الذي يمثل تصريحات رقم الأعمال للمكلف

وبالتعويض نجد:

رقم الأعمال المتخذ = رقم الأعمال المحتسب لعدم إيداع التصريح

إذن رقم الأعمال المتخذ = 1305000 دج

ومنه الضريبة الجزافية الوحيدة = $1305000 \times 12\% = 156600$ دج

حساب الغرامات على المكلف المعني:

تطبيقا للمادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ولعدم إيداع التصريح الخاص بسنة 2022 من طرف المكلف يتم تطبيق الحد الأقصى من الغرامة عليها وتقدر ب 25%

ومنه $156600 \times 25\% = 39150$ دج

وعليه يكون المبلغ الإجمالي الواجب دفعه على المكلف لمصلحة المركز الجوّاري للضرائب سكيكدة يقدر ب:
 $156600 + 39150 = 195750$ دج

بعد الإنتهاء من تحرير الإشعار الأولي بالتسوية C04، تقوم المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث بإرساله إلى المكلف وإنتظار المدة القانونية للرد والتي حددها المشرع الجبائي في قانون الإجراءات الجبائية بـ 30 يوم من تاريخ إستلام الإشعار بعد إنقضاء المدة نميز (03) حالات:

- الحالة الأولى: رد المكلف بمبررات قانونية في هذه الحالة لا تتم التسوية.
- الحالة الثانية: رد المكلف يكون غير مبرر قانونيا يتم إرسال إشعار نهائي بالتسوية C04 Bis.
- الحالة الثالثة: عدم الرد يعتبر قبول ضمني من قبل المكلف للتسوية أولية بعد انتظار المصلحة محل الدراسة الأجل القانوني للرد، هنا يتم إرسال إشعار لتبليغه بالتسوية النهائية (C04 Bis) وتحرير الجدول الفردي (Roi) ويمضي ويسجل على مستوى المركز الجوّاري للضرائب سكيكدة ويعدها يرسل إلى القبضة الضريبية في نفس المركز.

وعليه وبناء على البيانات الموجودة في الجدول أعلاه الذي يمثل تصريحات رقم أعمال المكلف المعني للفترة الممتدة من (2019-2022)، وبعدما قامت المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث بإرسال الإشعار الأولي C04 وانتظاره مهلة 30 يوم له من طرف المركز الجوّاري للضرائب تبين ما يلي:

عدم رد المكلف على التسوية الأولية لسنوات 2019، 2020 و2022 وفي هذه الحالة قامت المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث بالتسوية النهائية C04Bis (انظر للملحق رقم 07) طبقا لنص المادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية المذكورة سابقا، وعليه تم إرسال الإشعار النهائي بالتسوية C04 Bis ويكون مماثل للإشعار الأولي بالتسوية C04 ويتضمن الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) والغرامات إن وجدت.

وبعد الإنتهاء من التسوية النهائية يتم تحرير الجدول الفردي (Roi) من طرف المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث ويمضي ويسجل على مستوى المركز الجوّاري للضرائب ثم يرسل إلى القبضة الضريبية المتواجدة في المركز بهدف تحصيله،

أما بالنسبة لسنة 2022 فقد تم تقديم التبريرات الازمة من طرف المكلف المعني وهو وصل تسديد بقيمة الضريبة الجزافية الوحيدة وعليه فإن المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث لا تأخذ سنة 2022 بعين الإعتبار في القيام بتسوية النهائية C04bis.

المبحث الثالث: أثر الرقابة الجبائية على الحصيلة الجبائية بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة للفترة الممتدة من (2019 - 2022)

من خلال هذا المبحث سوف يتم التعرف على أشكال الرقابة الجبائية على مستوى المركز الجوّاري للضرائب بولاية سكيكدة والمتمثلة في الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق بالإضافة إلى دراسة أثر كل نوع على زيادة الحصيلة الجبائية وذلك للفترة الممتدة من سنة 2019 إلى غاية سنة 2022.

المطلب الأول: أثر الرقابة الشكلية على الحصيلة الجبائية بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة

إن الرقابة الشكلية تعتبر أول عملية تخضع لها تصريحات المكلفين بالضريبة، وتهدف إلى إحداث تصحيحات للأخطاء المرتكبة أثناء كتابة وتقديم المكلفين لتصريحاتهم والتحقق من هوية وعنوان المكلف ومختلف العناصر التي تدخل في تحديد وعاء الضريبة.

ويختص هذا النوع من الرقابة في التصحيح الشكلي للتصريحات دون المقارنة بين ما تحمله من محتويات وتلك التي تتوفر لدى الإدارة، مع العلم أن الرقابة الشكلية لا تهدف إلى التأكد من صحة المعلومات والمعطيات التي تحملها وإنما تركز على ما جاء فيها من معطيات ومعلومات.

والجدول الموالي يوضح عرض لمختلف البيانات الخاصة بنتائج الرقابة الشكلية كما يلي:

الجدول رقم (03): نتائج الرقابة الشكلية بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة


الوحدة: دج

سنوات الرقابة	نسبة الملفات الخاضعين لعملية الرقابة	التحصيل قبل الرقابة	الحقوق المسترجعة من عملية الرقابة	التحصيل بعد الرقابة	التحصيل الإجمالي	ديون المكلفين لصالح الخزينة العمومية	نسبة التحصيل من الحقوق المسترجعة	نسبة الديون
2019	%100	6346083	9320922	5915782	12261865	3405140	%51.75	%48.25
2020	%100	4174425	5528311	1344821	5519246	4183490	%24.33	%75.67
2021	%100	5307006	7615594	1922954	7229960	5692640	%25.25	%74.75
2022	%100	9811301	15615041	7384299	17195600	8230742	%47.29	%52.71

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات المركز الجوّاري سكيكدة.

ومن أجل توضيح أكثر لبيانات الجدول أعلاه والمتمثلة في نتائج الرقابة الشكلية بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة يمكن تمثيلها من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم (03): نتائج الرقابة الشكلية بالمركز الجوّاري "سكيكدة"



المصدر: من إعداد الطالبتين انطلاقا من معطيات الجدول رقم (03).

من خلال بيانات الجدول الذي يمثل نتائج الرقابة الشكلية بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة (CPI) للفترة الممتدة من (2019-2022) والمتمثلة في الشكل البياني السابق تم استنتاج ما يلي:

في سنة 2019 كانت المبالغ المحصلة قبل عملية الرقابة تفوق 6 ملايين دينار جزائري، في حين بلغت الحقوق المسترجعة من عملية الرقابة أكثر من 9 ملايين دينار جزائري وهو مبلغ مهم، مما يتضح أن هناك فرق شاسع بينهما هذا إن دل على شيء إنما يدل على فعالية الرقابة الجبائية، إلا أن عملية التحصيل الفعلي للحقوق المسترجعة بعد عملية الرقابة لم يكن كليا حيث بلغ بالتقريب 6 ملايين دينار جزائري بنسبة 51.75%، وهذا راجع إلى نقص في عملية المتابعة الجبائية للأموال المسترجعة وضعف الثقافة والوعي الضريبي لدى المكلفين، مما أدى إلى ظهور ديون خاصة بهم لصالح الخزينة العمومية بمبلغ يفوق 3 ملايين دينار جزائري بنسبة 48.25% وهذا ما يؤثر سلبا على المال العام للدولة.

وبالنسبة لسنة 2020 بلغ التحصيل قبل الرقابة 4.1 مليون دينار جزائري، وبعد القيام بعملية الرقابة بلغت الحقوق المسترجعة ما يفوق 5 ملايين دينار جزائري، إلا أن هذه الحقوق قد حصل منها مبلغ ضئيل جدا يقدر بـ 1.3 مليون دينار جزائري بنسبة 24.33%، لتشهد ديون المكلفين ارتفاع كبير مما يدل على انعدام تقريبا المتابعة الجبائية.

وفي سنة 2021 كان التحصيل قبل الرقابة 5.3 مليون دينار جزائري، وبعد القيام بإجراء الرقابة ظهر أن هناك حقوق قد استرجعتها المصلحة الرئيسية للرقابة بمبلغ يفوق 7 ملايين دينار جزائري، وهو مبلغ لا بأس به مقارنة مع التحصيل قبل الرقابة إلا أن المبلغ المحصل فعلا بعد الرقابة يقدر بحوالي 2 ملايين دينار جزائري بنسبة

25.25% أي ربع ما تم استرجاعه، وهذا بسبب غياب كبير في المتابعة الجبائية ما يقابله ارتفاع كبير في الديون بقيمة 5.6 مليون دينار جزائري بنسبة 74.75%.

أما في سنة 2022 بلغ التحصيل قبل الرقابة حوالي 10 ملايين دينار جزائري، حيث وصلت الحقوق المسترجعة من عملية الرقابة أكثر من 15 مليون دينار جزائري، وبرغم من هذا الرقم شهدت المبالغ المحصلة انخفاضا ملحوظا، وقد بلغت 7.3 مليون دينار جزائري أي اقل من نصف المبالغ المسترجعة بنسبة 47.29% والباقي عبارة عن ديون لصالح الخزينة العمومية بمبلغ 8.2 مليون دينار جزائري بنسبة 52.71%.

ومن جهة أخرى يتضح أن عدد الملفات المدروسة كان بنسبة 100%، معناه أن كل الملفات تخضع للرقابة الشكلية دون استثناء، بالإضافة إلى أن هناك اختلاف في المبالغ المحصلة خلال الأربع سنوات سواء قبل الرقابة أو بعدها، حيث شهدت سنتي 2020 و2021 انخفاضا ملحوظا مقارنة بسنة 2019 وهذا راجع إلى تفشي فيروس كورونا مما أدى إلى عرقلة الإدارة الجبائية عن تأدية مهامها بالمركز الجوّاري للضرائب، في حين شهدت سنة 2022 ارتفاعا ملحوظا في المبالغ المحصلة سواء قبل أو بعد الرقابة وهذا بسبب زوال فيروس كورونا ورجوع الإدارة الجبائية إلى تأدية مهامها بصفة عادية.

وبناء على ما سبق نستنتج ما يلي:

- رغم الدراسة الكلية للملفات الموجودة بالمركز الجوّاري كانت الحقوق المسترجعة نسبية وذلك لتصحيح فقط الأخطاء الشكلية الموجودة في التصريحات؛
- تراجع في المبالغ المحصلة سواء قبل الرقابة أو بعدها في سنة 2020 و2021 بسبب تفشي فيروس كورونا؛
- رغم ارتفاع الحقوق المسترجعة من عملية الرقابة إلا أن التحصيل الفعلي لهذه الحقوق كان ضعيفا مما أدى إلى توليد نسبة كبيرة في الديون لصالح الخزينة العمومية وذلك خلال 4 سنوات؛
- عدم الموازنة بين الرقابة الجبائية والمتابعة الجبائية.

مما سبق يتضح أن الرقابة الشكلية تؤثر على زيادة الحصيلة الجبائية ولكن ليس بشكل مطلق وإنما كانت فقط زيادة نسبية وهذا راجع لتركيزها فقط على تصحيح المعطيات والمعلومات الواردة في تصريحات المكلفين وهذا ما يؤدي إلى القول بأنه تم إثبات صحة الفرضية الفرعية الأولى التي مفادها أن الرقابة الشكلية تؤثر على زيادة الحصيلة الجبائية بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة.

المطلب الثاني: أثر رقابة الوثائق على الحصيلة الجبائية بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة

تقوم عادة الإدارة الجبائية بعد الرقابة الشكلية بإجراء آخر وهو الرقابة على الوثائق والمتمثلة في الأعمال والفحوصات الدقيقة اللازمة والتي تتم على مستوى المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث، حيث يتم القيام بمقارنة المعلومات المصرح بها من طرف المكلف والمعلومات المتحصل عليها من طرف الإدارات والهيئات والمؤسسات

الفصل الثاني: دراسة حالة بالمركز الجوّاري للضرائب لولاية سكيكدة

العامة والخاصة المتعلقة بالمعاملات بين المكلف وهذه الهيئات، والتي تكون في شكل كشوفات وتحريفات وسيتم القيام بعرض البيانات الخاصة بنتائج الرقابة على الوثائق في الجدول الموالي:

الجدول رقم (4): نتائج الرقابة على الوثائق بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة


الوحدة: دج

نسبة الديون	نسبة التحصيل من الحقوق المسترجعة	ديون المكلفين لصالح الخزينة العمومية	التحصيل الإجمالي	التحصيل بعد الرقابة	الحقوق المسترجعة من عملية الرقابة	التحصيل قبل الرقابة	عدد الملفات الخاضعين للرقابة	سنوات الرقابة
%45.99	%54.01	6172398	13894505	7249254	13421652	7645251	97	2019
%48.44	%51.56	3693587	9242955	3931254	7624841	5311701	52	2020
%54.75	%45.25	6341362	12007226	5241384	11582746	6765842	60	2021
%58.03	%41.97	11787229	26905721	8524320	20311549	8381401	110	2022

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات المركز الجوّاري سكيكدة.

من أجل توضيح أكثر لبيانات الجدول أعلاه والمتمثلة في نتائج الرقابة على الوثائق بالمركز الجوّاري للضرائب يمكن تمثيلها من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم (5): نتائج الرقابة على الوثائق بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة



المصدر: من إعداد الطالبتين انطلاقا من معطيات الجدول رقم (4).

قبل التطرق إلى تحليل البيانات الموجودة في الجدول أعلاه الذي يمثل نتائج الرقابة على الوثائق والتمثلة في الشكل السابق للفترة الممتدة (2019-2022)، تبيّن أن عدد الملفات الخاضعة للرقابة على الوثائق عدداً منخفضاً نوعاً ما مقارنة بالعدد الإجمالي للملفات المتواجدة على مستوى المركز والبالغ عددها 1700 ملف، وذلك راجع لعدم تمكن المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث من إخضاع العدد الكلي للملفات لعملية الرقابة على الوثائق بسبب ضيق الوقت ونقص الموارد المادية والبشرية، هذا ما يؤدي إلى إعداد قائمة إسمية معينة لبعض الملفات الموجودة بناءً على مجموعة من المعايير أهمها وضع المكلف، رقم الأعمال لا يتماشى مع نشاطه أي التصريح برقم أعمال صغير، أو إستلام تبيّلات ومعلومات عن بعض الملفات وتستند هذه المهمة لرئيس المركز الجوّاري للضرائب ثم يتم إرسالها إلى المديرية الولائية للضرائب للمصادقة عليها ويتم القيام بهذا الإجراء قبل سنة من بدء عملية الرقابة أي سنة 2018 ثم يتم إعادتها للمركز قصد بدء عملية التحقيق على الوثائق لمدة لا تتجاوز أربع سنوات من سنة التحقيق.

وبالإعتماد على البيانات الموجودة في الجدول أعلاه الذي تمثل نتائج الرقابة على الوثائق بالمركز الجوّاري للضرائب سكيكدة (CPI) والتمثلة في الشكل البياني للفترة الممتدة من (2019-2022) يتضح ما يلي:

في سنة 2019 بلغ عدد الملفات الخاضعة لعملية الرقابة على الوثائق 97 ملف، قد تم التحصيل منها قبل الرقابة أكثر من 7 ملايين دينار جزائري، وبعد القيام بعملية الرقابة تم استرجاع الحقوق المتملص منها بما يفوق 13 مليون دينار جزائري، وهو مبلغ مرتفع مقارنة مع التحصيل قبل الرقابة هذا ما يدل على فعالية الرقابة الجبائية، أما التحصيل الفعلي فقد بلغ تقريباً نصف المبلغ الذي يقدر بـ 7 ملايين دينار جزائري بنسبة 54.01%، وهذا راجع إلى ضعف عملية الرقابة المتابعة الجبائية والنصف الآخر من المبلغ تحول تلقائياً إلى ديون المكلفين لصالح الخزينة العمومية بمبلغ 6.1 مليون دينار جزائري بنسبة 45.99%.

وفي سنة 2020 تم برمجة 52 ملف لعملية الرقابة على الوثائق، حصل منها قبل عملية الرقابة 5.3 مليون دينار جزائري، في حين بلغت الحقوق المسترجعة من عملية الرقابة أكثر من 7 ملايين دينار جزائري وهو مبلغ لا بأس به مقارنة مع ما تم تحصيله قبل عملية الرقابة وهذا لكفاءة الجبائية وإلا أن عملية تحصيل الحقوق المسترجعة من عملية الرقابة لن تكن كلية فقد بلغت حوالي 4 ملايين دينار جزائري بنسبة 51.56% وهي نسبة منخفضة مع ما تم استرجاعه من عملية الرقابة، أما ديون المكلفين لصالح الخزينة العمومية بلغت 3.6 مليون دينار جزائري بنسبة 48.44% وهي نسبة مرتفعة تؤثر سلباً على الخزينة العمومية للدولة.

وفي سنة 2021 بلغ عدد الملفات الخاضعة لعملية الرقابة على الوثائق 60 ملف، وقد قدرت المبالغ المحصلة قبل عملية الرقابة بـ 6.7 مليون دينار جزائري، لتشهد الحقوق المسترجعة من عملية الرقابة ارتفاع كبير بلغ عدده أكثر من 11 مليون دينار جزائري، مقارنة بالمبالغ المحصلة من عملية الرقابة تقريباً ضعف المبلغ إلا أن التحصيل الفعلي قدر بـ 5.2 مليون دينار جزائري بنسبة 45.25% وهي نسبة منخفضة جداً أقل من نصف المبلغ، مما يؤدي إلى ارتفاع الديون من جهة أخرى بقيمة 6.3 مليون دينار جزائري وبنسبة 54.75%.

أما بالنسبة لسنة 2022 قد برمج 110 ملف للخضوع للتحقيق الجبائي، وقد كانت المبالغ المحصلة منها قبل الرقابة على الوثائق 8.3 مليون دينار جزائري وهو مبلغ ضعيف جدا مقارنة مع ما تم استرجاعه من عملية الرقابة والذي يقدر بأكثر من 20 مليون دينار جزائري، لكن رغم كبر مبلغ الحقوق المسترجعة من عملية الرقابة إلا أن التحصيل الفعلي كان ضعيفا جدا بمبلغ 8.5 مليون دينار جزائري بنسبة 41.97% مما يؤدي إلى ارتفاع كبير في الديون بمبلغ أكثر من 11.7 مليون دينار جزائري بنسبة 58.03% بسبب غياب المتابعة الجبائية.

ومن جهة أخرى يتضح أن هناك اختلاف في عدد الملفات المدروسة والمبالغ المحصلة سواء قبل أو بعد الرقابة خلال الأربع سنوات، وشهدت سنتي 2020 و2021 مقارنة بسنة 2019 انخفاضا ملحوظا في عدد الملفات المدروسة وكذا التحصيل قبل الرقابة وبعدها بسبب تفشي فيروس كورونا، الذي أثر سلبا على أداء الإدارة الجبائية.

أما سنة 2022 سجلت ارتفاعا كبيرا في كل من عدد الملفات المدروسة والتحصيل قبل عملية الرقابة وبعدها هذا راجع إلى زوال فيروس كورونا وعودة الأوضاع إلى حالها.

وبناء على ما سبق يمكن استنتاج ما يلي:

- رغم قلة الملفات الخاضعة للرقابة الوثائق تعتبر المبالغ المسترجعة من هذا النوع (الرقابة على الوثائق) جد مهمة ويرجع ذلك إلى دقة المعلومات التي تتوفر في هذا النوع من الرقابة؛
 - ديون المكلفين لصالح الخزينة العمومية مرتفعة وهذا راجع إلى عدم كفاءة المتابعة الجبائية التي تؤثر سلبا على الحصيلة الجبائية؛
 - تسجيل ارتفاع في الحقوق المسترجعة مقارنة بالمبالغ المحصلة قبل الرقابة مما يدل على فعالية الرقابة الجبائية.
- مما سبق يتضح أن الرقابة على الوثائق تؤثر على زيادة الحصيلة الجبائية بشكل مطلق، حيث تقوم هذه الأخيرة بمقارنة المعطيات والمعلومات المصرح بها من طرف المكلف مع المعلومات المتحصل عليها من أطراف أخرى كالإدارات والهيئات العمومية وغيرها، هذا ما يؤدي إلى القول بأنه تم إثبات صحة الفرضية الفرعية الثانية التي مفادها أن الرقابة على الوثائق تؤثر على زيادة الحصيلة الجبائية بالمركز الجوي للضرائب سكيكدة.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال دراسة واقع الرقابة الجبائية على مستوى المركز الجوّاري للضرائب بولاية سكيكدة، والتعرف على مختلف المصالح وبالخصوص المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث والتي يخول لها التشريع الجبائي صلاحيات واسعة في تقدير الضرائب وإعادة تقييمها، على أساس المراقبة التي يتم إجراؤها من خلال أشكال الرقابة العامة (الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق) المعمول بها على مستوى المركز الجوّاري، تبين أن للرقابة الجبائية دور مهم في استرجاع الأموال المتملص منها وهذا ما أكدته النتائج المتوصل إليها بالنسبة للرقابة الشكلية أو الرقابة على الوثائق، وهذا إذا إن دل على شيء فإنه يدل على فعالية الرقابة الجبائية ومساهمتها في زيادة الحصيلة الجبائية، ومن خلال دراسة الحالة إتضح أن الرقابة الأكثر مساهمة في زيادة الحصيلة الضريبية هي الرقابة على الوثائق بالرغم من قلة عدد الملفات المدروسة، ويرجع ذلك إلى دقة الأعمال والفحوصات التي يقوم بها هذا النوع من الرقابة إلا ان وبالرغم من فعاليتها تبقى هناك نقائص متعلقة بالمتابعة الجبائية والمكلف بالضريبة التي تؤثر بشكل سلبي على الحصيلة الجبائية.

الغائمة

الخاتمة:

تعتبر الضرائب موردا هاما ودائما للخزينة العمومية لدا لابد من الحفاظ عليها من خلال وضع نظام جبائي محكم مبني على وسائل مادية متطورة من جهة ووسائل بشرية مؤهلة من جهة أخرى، والدولة تسعى جاهدة إلى زيادة مواردها أهمها الحصيلة الجبائية، والتي تتميز بأنها أسلوب وقائي وعقابي في آن واحد حيث تلعب دورا فعالا في الحد من التهرب الضريبي، عن طريق إكتشاف كل الإغفالات والتجاوزات المستعملة سواء بقصد أو بدون قصد، من جهة وتحسين جودة التصريجات الجبائية المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة من جهة أخرى.

إلا أن النتائج المقدمة لا تزال دون المستوى المطلوب، هذا ما تم التوصل إليه في الفصل الثاني من هذه الدراسة وعلى الرغم من إسترجاع الرقابة الجبائية للأموال المتملص منها إلا أن التحصيل الفعلي لم يكن تحصيل للمبالغ الكلية المسترجعة، وإنما تبقى ديون لصالح الخزينة العمومية وذلك راجع إلى غياب المتابعة الجبائية وعليه توصي هذه الدراسة بإقتراح ضرورة إعطاء قدر كبير من الأهمية لعنصر المتابعة الجبائية.

ومن خلال هذه الدراسة تم الإحاطة قدر الإمكان بمختلف جوانب الموضوع، حيث يمكن الوصول إلى اختبار مجمل الفرضيات الموضوعة والإجابة على إشكالية الدراسة، والتي على أساسها تم التوصل إلى النتائج والإقتراحات التالية:

1- إختبار الفرضيات الدراسة: على ضوء دراسة الحالة التي أجريت بالمركز الجوارى للضرائب لولاية سكيكدة وبعد تحليل ومناقشة النتائج تم التوصل إلى ما يلي:

- بالنسبة للفرضية الرئيسية: تم إثبات صحة الفرضية التي مفادها أن الرقابة الجبائية تؤثر على زيادة الحصيلة الجبائية بالمركز الجوارى للضرائب سكيكدة، من خلال إكتشاف التجاوزات والأخطاء التي قام بها المكلفين بالضريبة والتي أدت إلى انخفاض كبير في الإيرادات الجبائية.
- بالنسبة للفرضية الفرعية الأولى: تم إثبات صحة الفرضية التي مفادها أن الرقابة الشكلية تؤثر على زيادة الحصيلة الجبائية بالمركز الجوارى للضرائب سكيكدة.
- بالنسبة للفرضية الفرعية الثانية: تم إثبات صحة الفرضية التي مفادها أن رقابة الوثائق تؤثر على زيادة الحصيلة الجبائية بالمركز الجوارى للضرائب سكيكدة.

2- النتائج المتوصل إليها من الدراسة: من خلال هذه الدراسة تم التوصل إلى عدة نتائج مهمة تتمحور حول:

- النظام الجبائي الجزائري نظام تصريحي مما يشجع المكلفين بالضريبة على التهرب من دفع الضرائب التي على عاتقهم؛
- الرقابة الجبائية وسيلة مهمة لحماية أموال الخزينة العمومية وبالتالي زيادة الحصيلة الجبائية؛
- نقص ثقافة الوعي الضريبي لدى المكلفين؛
- فعالية الرقابة الجبائية بالمركز الجوارى للضرائب سكيكدة في إسترجاع الأموال المتملص منها من طرف المكلفين؛

- تؤدي الرقابة الجبائية للوصول لجودة التصريحات الجبائية عن طريق مراقبتها وفرض عقوبات وغرامات على المكلفين المتلاعبين بتصريحاتهم؛
 - تساهم الرقابة الجبائية في كشف التهرب الضريبي وجميع التجاوزات والإغفالات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بهدف التهرب من دفع الضرائب والرسوم؛
 - الرقابة الجبائية لها أثر فعال في زيادة الحصيلة الجبائية؛
 - قلة الملفات المدرجة لعملية الرقابة مقارنة بعدد المكلفين؛
 - ضعف الإمكانيات المادية والبشرية يقلل من كفاءة وفعالية الرقابة الجبائية؛
 - غياب المتابعة الجبائية على الأموال المسترجعة من عملية الرقابة مما يؤثر بالسلب على المال العام للدولة؛
 - كثرة التغيرات التي تطرأ على القوانين الجبائية تؤدي إلى الوقوع في بعض التجاوزات والأخطاء.
- 3- مقترحات الدراسة:** من خلال النتائج المتوصل إليها يمكن تقديم مجموعة من الإقتراحات والتوصيات المهمة تم ذكرها فيما يلي:
- تبسيط الأحكام والقوانين الضريبية وإجراءات تنفيذها من أجل أن يفهمها الجميع وذلك باعتبار أن المكلفين ليس لديهم مستويات علمية عالية أو بدون مستوى؛
 - السعي لتكوين أعوان رقابة ذوي كفاءة عالية وعصرنة الإدارة الجبائية من خلال تزويدها بمختلف الموارد المادية والبشرية؛
 - إنشاء شبكة معلومات واسعة بين مختلف المصالح والمراكز الضريبية وذلك لتسهيل الحصول على جميع معلومات المكلفين بالضريبة في أسرع وقت ممكن وبدقة؛
 - ضرورة الاهتمام بعنصر المتابعة الجبائية لتعزيز التحصيل الفعلي للحقوق المسترجعة؛
 - العمل على تحسين العلاقة بين الإدارة الجبائية والمكلفين بالضريبة بتعزيز التحفيزات الجبائية ونشر الوعي لدى المكلفين من خلال فتح مواقع إلكترونية للرد على إنشغالاتهم.
- 4- آفاق الدراسة:** من خلال ما تم التعرض إليه في هذا البحث لكل من الرقابة الجبائية والحصيلة الجبائية نقترح أن تركز البحوث المستقبلية على المواضيع التالية:
- دور الرقمنة في تعزيز النظام الجبائي.
 - دور الضريبة الجزافية الوحيدة في تفعيل الرقابة الجبائية.
 - الحصيلة الجبائية وأثرها على تمويل الخزينة العمومية.
 - المتابعة الجبائية وأثرها في زيادة التحصيل الضريبي.



قائمة المراجع

أولاً- المراجع باللغة العربية:

- الكتب:

- 1- حميد بوزيدة، جباية المؤسسة، الطبعة 02، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.
- 2- حميد بوزيدة، جباية المؤسسة، الطبعة 3، ديوان المطبوعات الجامعية، 2010.
- 3- رضا خلاص، شدرات النظرية الجبائية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2014.
- 4- عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 2002.
- 5- علي زغود، المالية العامة، الطبعة الرابعة، المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011.
- 6- محمد الصالح فروم، جباية المؤسسة، الطبعة الأولى، منشورات ألفا للوثائق، الجزائر.
- 7- محمد عباس محرزي، إقتصاديات المالية العامة، الطبعة 3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.
- 8- منصور بن عمارة، إجراءات الرقابة المحاسبية والجبائية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.
- 9- ناشد سوزي عدلي، أساسيات المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2009.

- الأطروحات والمذكرات:

أ- الأطروحات:

- 10- ميلود بن غماري، الرقابة الجبائية كوسيلة لحماية أموال الخزينة العمومية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم علوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2018.

ب- المذكرات:

- 11- بوعلام ولهي، أثر مردودية المراجعة الجبائية في مكافحة التهرب الضريبي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004.
- 12- خديجة ثابتي، دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والتسيير، قسم علوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012.
- 13- سليمان عتير، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012.
- 14- سمية قعموش، دور المراجعة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2012.

- 15- سهام كردودي، المعلومات المحاسبية والرقابة الجبائية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة بسكرة، 2009.
- 16- لياس قلاب ذبيح، مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية- دراسة حالة بمديرية الضرائب أم البواقي، شهادة مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2011.
- 17- نجاة نوي، فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004.
- المجالات:
- 18- الهادي خضراوي، محمد السعيد سعيداني، الرقابة الجبائية ودورها في محاربة الغش والتهرب الضريبي، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 02، جوان 2015.
- 19- خالد عبادة عليجات، التهرب الضريبي أسبابه وأشكاله وطرق الحد منه، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 09، سبتمبر 2013.
- 20- سمية قحموش، المراجعة الجبائية كآلية تساهم في تحسين جودة التصريحات الجبائية، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، العدد 06، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، ديسمبر 2016.
- 21- عائشة بوشخي فاطمة، أسباب التهرب الضريبي وأثره على الخزينة العامة في الجزائر، مجلة دراسات جبائية دورية علمية دولية محكمة متخصصة، العدد 08، جوان 2016.
- 22- عبد الهادي حاج قويدر، عبد الغاني بوشري، أثر الرقابة الجبائية على حصيلة إيرادات الجباية العادية في الجزائر- دراسة قياسية، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الخامس، العدد 02، 2000-2017.
- 23- علي سمان، كهينة رشام، الرقابة الجبائية كآلية لتعزيز جودة المعلومات المحاسبية، مجلة البحوث الاقتصادية المقدمة، المجلد 06، العدد 02، جامعة ألكلي محند أولحاج البويرة، الجزائر، سنة 2021.
- 24- فيصل جدعان الغامري، أهمية دور مراقب الحسابات في الحد من ظاهرة التهرب، مجلة المثني للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 04، العدد 10، سنة 2014.
- 25- مونة مقلاتي، توفيق بوليفة، دور الرقابة الجبائية في حماية النظام الضريبي، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 04، العدد 01، سنة 2021.

- المواد والقوانين:

- 26- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الإجراءات الجبائية، المادة 20 مكرر 1.
- 27- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب والرسوم المماثلة، المادة 327.

ثانيا - المراجع باللغة الأجنبية:

- **Les mémoires:**

28- Soraya Benali, **Fraude Fiscal : Quels impacts sur l'économie nationale ?**, mémoire pour obtenir magister, faculté des sciences économiques et commerciale et science gestion, université a.Mira, Bejaia, Algérie, 2011.

- **Les articles:**

29- Kharroubi henni, **le recouvrement de l'impôt en Algerie : Obstacles et Solutions**, magazine de les cahiers du mecas, version 17, Numéro 02, 2021.

الملاحق

الملحق رقم 01: التصريح التقديري برقم الأعمال نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة

Série G N° 12

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS
DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE
CPI/Inspection des Impôts de :
Recette des Impôts de
Commune de

المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب ولاية
مركز الضرائب الجوارى / مفتشية الضرائب ل:
قيادة الضرائب ل:
بلدية :

- نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة -
التصريح التقديري برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية لسنة :
- REGIME DE L'IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE (IFU) -
DECLARATION PREVISIONNELLE DU CHIFFRE D'AFFAIRES OU DES RECETTES PROFESSIONNELLES DE L'ANNEE

تكتب لدى قيادة الضرائب في أجل أقصاه 30 جوان للسنة 20.....
A souscrire auprès de la recette des impôts au plus tard le 30 juin de l'année 20.....

I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE

معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة

الاسم واللقب / اسم المؤسسة :
النشاط أو النشاطات المعمارة :
تاريخ بداية النشاط :
نشاط معطى :
ANADE (Ex-ANSE) CNAC ANGEN Exonération des activités artisanales Autres exonérations
عنوان ممارسة النشاط :
عنوان إقامة المكلف بالضريبة :
رقم التعريف الجبائي :
رقم المادة :
Adresse du lieu d'exercice de l'activité :
Adresse du domicile du contribuable :
Numéro d'identification Fiscale (NIF) :
Numéro d'article d'imposition :

II - CHIFFRE D'AFFAIRES/RECETTES PROFESSIONNELLES PREVISIONNELS EN (DA) رقم الأعمال / الإيرادات المهنية التقديرية

طبيعة النشاط Nature de l'activité	معدل الضريبة Taux de l'IFU	رقم الأعمال / الإيرادات المهنية التقديرية Chiffre d'affaires/Recettes professionnelles prévisionnelles			الضريبة الجزائرية الوحيدة المستمقة IFU de
		الإجمالي Global	خاضع Imposable	مستثنى Exonéré	
نشاطات الإنتاج أو بيع السلع Activités de production ou de vente de marchandises	5%				
خدمات أو نشاطات أخرى Prestations de services ou autres activités	12%				
المجموع Total					

المكلفون بالضريبة الخاضعون لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة حسب هامش الربح (1)
Contribuables relevant du régime de l'IFU suivant la marge bénéficiaire (1)

III - هامش الربح ب (دج)

III - MARGE BENEFICIAIRE EN DA

طبيعة النشاط Nature de l'activité	معدل الضريبة Taux de l'IFU	رقم الأعمال التقديري Chiffre d'affaires prévisionnel			مبلغ هامش الربح التقديري الخاضع للضريبة Montant de la marge bénéficiaire prévisionnelle imposable	الضريبة الجزائرية الوحيدة المستمقة IFU de
		الإجمالي Global	خاضع Imposable	مستثنى Exonéré		
نشاطات الإنتاج أو بيع السلع Activités de production ou de vente de marchandises	5%					

أشهد بصحة المعلومات الواردة في هذا التصريح.
J'atteste de l'exactitude des renseignements portés sur la présente déclaration.

ختم و (مضاء) المكلف بالضريبة:
Cachet et signature du contribuable :
في _____
A _____ le _____

(1) إطار مخصص للمكلفين بالضريبة الذين يمارسون، بصفة عسوية، نشاطات بيع منتجات ذات هامش ربح معتمد، يقل عن معدل الضريبة الجزائرية الوحيدة.
((Cadre réservé aux contribuables commercialisant exclusivement des produits dont la marge bénéficiaire réglementaire est inférieure au taux de l'IFU.))

الملحق رقم 02: التصريح النهائي برقم الأعمال نظام الضريبة الجزافية الوحيدة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Série G N°12 Bis

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS
DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE

المسؤولية العامة للضرائب
 مديرية الضرائب لولاية

CPI/Inspection des Impôts de : مركز الضرائب الجوارى / مكتبية الضرائب ل:

Recette des Impôts de لهيئة الضرائب ل:

Commune de بلدية :

- نظام الضريبة الجزافية الوحيدة -
 التصريح النهائي برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية لسنة:

- Régime de l'Impôt Forfaitaire Unique (IFU) -
DECLARATION DEFINITIVE DU CHIFRE D'AFFAIRES OU DES RECETTES PROFESSIONNELLES DE L'ANNEE :

الفترة من: إلى:

Période du au

تتمتع لدى الخاصة بالضرائب في أجل اقضاء 20 جانفي لسنة N+1
 A souscrire auprès de la recette des impôts au plus tard le 20 janvier de l'année N+1

I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة

- Nom, Prénoms/ Raison sociale : الاسم و اللقب / اسم المؤسسة:

- Activité (s) exercée (s) : النشاط أو النشاطات الممارسة:

- Date du début d'activité : تاريخ بداية النشاط :

- Activité exonérée : نشاط معفى:

ANADE (Ex-ANSEJ) CNAC ANGEM Exonération des activités artisanales Autres exonérations
 (إعفاء الأنشطة الحرفية)

Adresse du lieu d'exercice de l'activité : عنوان ممارسة النشاط:

Adresse du domicile du contribuable : عنوان إقامة المكلف بالضريبة:

Numero d'Identification Fiscale (NIF) : ورقم التريف الجبائي :

Numero d'article d'imposition : رقم المادة:

Numero de téléphone : رقم الهاتف :

II - VOLET RESERVE AUX SALAIRES (إطار مخصص للأجور)

Nombre de salariés : عدد المستخدمين :

Montant global brut des salaires versés * : المبلغ الكلي الخام للأجور المدفوعة * :

Montant des charges sociales versées * : مبلغ الأعباء الاجتماعية المدفوعة * :

Montant annuel de l'IRG acquitté * : التوافق السنوي للضريبة على الدخل الإجمالي المسدد * :

(* Ces informations concernent l'année N) هذه المعلومات تعلق بالسنة N

Si vous êtes un nouveau contribuable, cocher la case suivante
 إذا كنت مكلف بالضريبة جديد، ضع علامة في الخانة الموالية

الملحق رقم 04: بطاقة المعلومات (كشف التحري)

REPUBLIQUE ALGERINNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
ADMINISTRATION DES IMPOTS
BULLETIN DE RECOUPEMENTS
CONCERNANT

MINISTERE DES

ORIGINE

Skikda

WILAYA

Skikda

COMMUNE

Skikda

INSPECTION

DESTINATION

WILAYA

COMMUNE

INSPECTION,CDI,CPIou DIW
D'EXPLOITATION

N° d'Identification Fiscale:

Nom:

Adresse:

Activité:

Renseignements recueillis

Nom Fournisseur: محكمة سكيكدة

Activité:

Adresse:

N° d'Identification Fiscale:

N° d'enregistrement de
l'inspection ou direction de Wilaya

Renseignements recueillis	Suite donnée ou observations
<p>A SKIKDA LE: 21/04/2024</p> <p>N° RC. / N° Article: 0 : عدد القضايا المدني</p> <p>à : 0 : عدد التضايا جزائي</p> <p>sommes perçues en : 2020</p> <p>effectués en :</p> <p>Motif:</p> <p>Autres renseignements :</p>	

REPUBLIQUE ALGERINNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
ADMINISTRATION DES IMPOTS
BULLETIN DE RECOUPEMENTS
CONCERNANT

MINISTERE DES

ORIGINE

Skikda

WILAYA

Skikda

COMMUNE

Skikda

INSPECTION

DESTINATION

WILAYA

COMMUNE

INSPECTION,CDI,CPIou DIW
D'EXPLOITATION

N° d'Identification Fiscale:

Nom:

Adresse:

Activité:

Renseignements recueillis

Nom Fournisseur: محكمة سكيكدة

Activité:

Adresse:

N° d'Identification Fiscale:

N° d'enregistrement de
l'inspection ou direction de Wilaya

Renseignements recueillis	Suite donnée ou observations
<p>A SKIKDA LE: 21/04/2024</p> <p>N° RC. / N° Article: 0 : عدد القضايا المدني</p> <p>à : 0 : عدد التضايا جزائي</p> <p>sommes perçues en : 2020</p> <p>effectués en :</p> <p>Motif:</p> <p>Autres renseignements :</p>	

الملحق رقم 06: الإشعار الأولي بالتسوية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Série C n°4

PR/185

MINISTERE DES FINANCES
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

NOTIFICATION DE PROPOSITION DE REDRESSEMENTS

STRUCTURE.....

.....

Référence :

Accusé de
Réception.

N°.....

M^F/

Activité / Profession :

Adresse:

N° d'Article

N° NIF

A SKIKDA le : 26/09/2022

J'ai l'honneur de vous faire connaître que conformément aux dispositions de l'article 19 du Code des Procédures Fiscales, l'administration fiscale envisage d'apporter des rectifications à vos déclarations et aux éléments servant de base pour le calcul des impôts, droits et taxes marqués d'une croix ci-dessous, au titre de(s) l'exercice(s) repris ci-après :

	Nature des impôts, droits et taxes à régulariser	Exercice(s) concerné(s)
	IMPOT SUR LE REVENU GLOBAL (IRG) :	
	IRG – Bénéfices professionnels	
	IRG – Revenus de la location des propriétés bâties et non bâties	
	IRG – Revenus des Capitaux Mobiliers	
	IRG – Traitement, salaires, pensions et rentes viagères	
	IRG – Plus-values de cession à titre onéreux des immeubles bâtis ou non bâtis et des droits y afférents	
	IRG – Revenus agricoles	
	IRG – Retenue à la source entreprise étrangère non installée	
	IRG – Autres retenues à la source	
	IMPOT SUR LES BENEFICES DES SOCIETES (IBS)	
	IBS – Régime général	
	IBS – Retenue à la source sur les revenus des capitaux mobiliers	
	IBS – Retenue à la source opérée sur les revenus des entreprises étrangères n'ayant pas d'installation permanente en Algérie	
	TAXE SUR L'ACTIVITE PROFESSIONNELLE (TAP)	
	TAXE SUR LA VALEUR AJOUTEE (TVA)	
x	IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE (IFU)	
	TAXES FONCIERES	
	IMPOT SUR LE PATRIMOINE (ISP)	
x	AUTRES IMPOTS ET TAXES (à préciser) : AF	
CSP		

Vous disposez d'un délai de trente (30) jours pour me faire parvenir votre acceptation ou vos observations aux redressements envisagés. Le défaut de réponse dans ce délai équivaut à une acceptation tacite (Article 19 du CPF).

Vous pouvez vous faire assister par un conseil de votre choix (Article 19 du CPF).

Veuillez agréer, Madame/ Monsieur l'expression de ma considération distinguée.

Vous disposez d'un délai de trente (30) jours pour me faire parvenir votre acceptation ou vos observations aux redressements envisagés. Le défaut de réponse dans ce délai équivaut à une acceptation tacite (Article 19 du CPF).

Vous pouvez vous faire assister par un conseil de votre choix (Article 19 du CPF).

Veillez agréer, Madame/ Monsieur l'expression de ma considération distinguée.

SIGNATURE DU RESPONSABLE

REDRESSEMENTS ENVISAGES.

I- DESIGNATION DE L'AGENT AYANT PROPOSE LE REDRESSEMENT :

- Nom : Prénom : Grade :

II- DEMANDE DE RENSEIGNEMENTS ET/OU DE JUSTIFICATIONS (SERIE C 2)

1. Référence et date d'envoi :
2. Date de réception de la réponse du contribuable :

III- STRUCTURE DE LA NOTIFICATION DES REDRESSEMENTS ENVISAGES (ART. 19 DU CPF) :

1. Origine, éléments de fait et motifs du redressement ;
2. Base légale du redressement (indication obligatoire des articles correspondants au redressement) ;
3. Calcul du redressement et motivation des pénalités et/ou majorations appliquées.

تطبيقاً لنص المادتين 19 و 44 من قانون الإجراءات الجبائية و كذا المادتين 192 و 193 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة و بناءاً على طلب المعلومات المرسل إليكم رقم المؤرخ في و نظراً لعدم تقديمكم التصريح برقم الأعمال و الضريبة على الأجور لسنوات النشاط و و كذا عدم مسك دفتر المداخل و المدفوعات فان مصالحنا تقترح عليكم التسوية الأولية التالية :

Signature de l'Agent ayant proposé le redressement



الملحق رقم 07: الإشعار النهائي بالتسوية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Série C n°4 Bis

S/264

MINISTERE DES FINANCES
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

NOTIFICATION DEFINITIVE DE REDRESSEMENTS

STRUCTURE.....

.....

Référence : 162/2023

Accusé de
Réception.
N°.....

Mme/

Activité /Profession:

Adresse:

N° d'Article

A SKIKDA le : 24/03/2023

J'ai l'honneur de vous faire connaitre :

Qu'en l'absence d'une réponse dans le délai imparti à la notification de proposition de redressement N°...27/2023.. du ...16/02/2023, il a été décidé de maintenir les redressements envisagés à votre encontre.

Que compte tenu de votre acceptation formelle reçue en date du....., il a été décidé de maintenir définitivement les redressements envisagés dans la notification de proposition de redressements N°..... du

Qu'après examen de votre réponse reçue en date du..... à la notification de proposition de redressement N°..... du, par laquelle vous avez émis des observations relatives aux redressements envisagés, il a été décidé :

D'accepter partiellement les motifs et les justificatifs présentés.

De maintenir la totalité des redressements envisagés.

Les motifs pour lesquels vos observations et justificatifs n'ont pas été retenus sont explicités au verso.

Je vous informe, par ailleurs, qu'un rôle de régularisation sera établi à votre encontre, lequel peut être contesté dans le cadre d'une réclamation contentieuse, en application des articles 70 à 72 et 172 du Code des Procédures Fiscales.

Veuillez agréer, Madame / Monsieur, l'expression de ma considération distinguée.

SIGNATURE DU RESPONSABLE

I- DESIGNATION DE L'AGENT AYANT PROPOSE LE REDRESSEMENT :

Nom : Prénom : Grade :

II- STRUCTURE DE LA NOTIFICATION DEFINITIVE DE REDRESSEMENT (ART. 19 DU CPF) :

1. Reprise fidèle des observations et justificatifs produits par point de redressement ;
2. Réponse aux observations formulées par le contribuable avec motivation légale ;
3. Calcul des redressements maintenus et motivation des pénalités et/ ou majorations appliquées.

تطبيقاً لنص المادة 19 من قانون الإجراءات القضائية و المواد 193 – 282 مكرر 2 – 282 مكرر 4 و 365 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المعاملة و بناءً على الإشعار بالتسوية الأولي المرسل إليكم بتاريخ 2023/02/16 تحت رقم 2023/27 و لعدم رنكم على التسوية المبينة أعلاه فان مصالحنا تعلمكم بالتسوية التالية و بصفة نهائية :

Signature de l'Agent ayant proposé le redressement

الملحق رقم 09: الملفات الخاضعة للرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق

لجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

DIRECTION REGIONALE DES IMPOTS

DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE SKIKDA

CENTRE DE PROXIMITE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

المديرية الجهوية للضرائب

مديرية الضرائب لولاية

Le Contrôle sur pièces

Les années de Contrôle	Nombre de dossiers soumis à Contrôle	Collecte avant Contrôle	Les droits récupérés du processus de Contrôle	Collecte après Contrôle
2019	97	7645251	13421652	7249254
2020	52	5311701	7624841	3931254
2021	60	6765842	11582746	5241384
2022	110	8381401	20311549	8524320

MINISTRE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

DIRECTION REGIONALE DES IMPOTS

المديرية الجهوية للضرائب

DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE SKIKDA

مديرية الضرائب لولاية

CENTRE DE PROXIMITE DES IMPOTS

المركز الجوارى للضرائب

ⵎ

Le Contrôle formel

Les années de Contrôle	Pourcentage de dossiers soumis à Contrôle	Collecte avant Contrôle	Les droits récupérés du processus de Contrôle	Collecte après Contrôle
2019	%100	6346083	9320922	5915782
2020	%100	4174425	5528311	1344821
2021	%100	5307006	7615594	1922954
2022	%100	9811301	15615041	7384299